

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركز الجامعي أحمد بن يحيى الونشريسي - تيسمسيلت -
معهد اللغات والآداب
قسم اللغة العربية وآدابها

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في اللغة العربية وآدابها
تخصص لسانيات عربية تطبيقية موسومة بـ:

التّحليل التّداولي في التّراث الأصيلي

بدائع الفوائد لابن القيم الجوزية أنموذجاً

إشراف:


• الدكتور / غربي بكاي

إعداد:

- ملياني رشيد

السنة الجامعية:

1437-1436 هـ / 2015-2016 م



إهداء

إلى والدي ...

أقدم هذه الرسالة لبعض وفاء متاكم على

إلى زوجتي ...

أقدم هذه الرسالة لعمريون شركاء أبدية

شكر و عرفان

عرفانا بالجمل وتقديرا لكرم الأخلاق وإيماننا بعظمة العطاء

تقدم بحزب الشكر والامنان والتقدير إلى:

كل من ساعدنا من بعيد أو قريب

سواء بفكرة أو توجيه أو شد أزرننا ولو بكلمة طيبة

خاصة فضيلة الأستاذ غربي بكاي

على تفضله بقبول الإشراف عليها

وما قدمه من نصح وإرشاد وتوجيه.



مقدمه



مقدّمة:

الحمد لله الأول قبل كل أوّل، والآخر بعد كل آخر، والقادر على كل شيء بغير انتقال، والخالق خلقه من غير شكل ولا مثال، وهو الفرد الواحد من غير عدد، وهو الباقي بعد كل أحد، إلى غير نهاية ولا أمد، له الكبرياء والعظمة، والبهاء والعزّة، والسلطان والقدرة، والصّلاة والسلام على خير من وطء الحصى بنعله صلّى الله عليه وسلم تسليما كثيرا أما بعد:

يعتبر مجال التداوليات من أحدث المجالات في الدّراسات اللّسانية المعاصرة، وقد ساهمت الأبحاث التي أنجزت حتى الآن في تطوير معرفتنا بالألسنة الطبيعية من جهة وبآليات التّواصل وديناميته من جهة أخرى، فاكتشاف الأبعاد التداولية للغة فتح آفاقا أرحب وأنتج أسئلة جديدة.

والتداولية باعتبارها حقلا لسانيا يهتمّ بالبعد الاستعمالي، أو الإنجازي للغة، تأخذ بعين الاعتبار المتكلم، والمخاطب، والسّياق، وشروط التّخاطب، والهدف من الخطاب، مما يسمح بتوسيع النّظر في قضية اللغة ذاتها، نحو مزيد من الفهم لكيفيات الإنشاء والتأويل على حد سواء.

ولئن كانت البدايات لظهور هذا النّوع من الدّراسات في الثّقافة العربية، فإنّ الواقف على الممارسة التّراثية العربية والإسلامية عامّة والتّراث الأصولي خاصّة يجد نظرات ثابتة وأفكارا جديدة، لو أتيح لها الإطار المنهجي والنظري لعرضها لكانت أسبق في مجال التّحليل التداولي من تلك التي تنسب اليوم للغرب، هذا التّحليل الذي يهدف إلى إعادة اعتبار للعامل غير اللّساني في الدّرس اللّساني المعاصر، وعنايته بالمخاطب والمخاطب، والمقام الذي يجري فيه الحدث الكلامي ومقاصد المتكلمين، والعمليات التّواصلية عموما، ثمّ إنّ اجتماع هذه القضايا في المنظومة اللّسانية التّراثية ليزيد إيمان القارئ بوجود ربط الإرث اللّغوي (الأصولي) بالإنجازات التداولية الحديثة، ويدفع دفعا حثيثا إلى تأصيل البعد الاستعمالي في التّراث العربي.



شكّل التّراث الأصولي متنقّساً للباحثين وذلك من منطلق شغف التنقيب عن قراءة جديدة تتماشى مع الطّروحات الفكرية المعاصرة، متسلّحين في ذلك بآليات تمكّنهم من ولوج عالم النص إذ غايتنا في هذا البحث القيام بفعل قارئى لمدوّنة تراثية نسعى من خلاله إلى كشف ملامح الدّرس التّداولي، هذه المدوّنة تتمثّل في التّراث الأصولي عامة وكتاب "بدائع الفوائد" لابن القيم الجوزية خاصة، وقد وقع اختيارنا على كتاب "بدائع الفوائد" بصفته واحدا من مؤلّفات ابن القيم، حيث جمع فيهم كثيرا من قضايا علوم اللّغة والنحو والفقّه والأصول والتّفسير والمنطق والكلام. وقد تناول ابن القيم من خلال "بدائع الفوائد" كثيرا من القضايا اللّغوية التي تناولها علم اللّغة الحديث بالدراسة والتحليل، ممّا أثار في أنفسنا رغبة البحث في الموضوع، فعكفنا على القراءة والتّأمل في بعض كتب اللّغة والأصول، وبخاصّة كتاب "بدائع الفوائد" فاسترعى انتباهنا بعض القضايا التداولية، وتكرّرها في غير موضع، فعزمنا بعد توفيقٍ من الله ومشورة من الأستاذ أن نجعله موضوع البحث، فجاء بعنوان:

التحليل التّداولي في التّراث الأصولي

بدائع الفوائد لابن القيم أنموذجاً

وعليه طرحنا الإشكالات الآتية: ما التّداولية؟ وكيف تجلّت في التّراث العربي (الأصوليين)؟ وماهي مرتكزات القراءة التّداولية عند ابن القيم الجوزية؟
ونحن في مسار البحث في النّظرية التّداولية في التّراث، اتّبعنا خطّة في بناء البحث جاءت على النّسق الآتي:



مقدمة وحاولنا من خلالها الإحاطة بالموضوع محلّ الدّراسة

الفصل الأول: التداولية المفهوم والإجراء واندراج تحته ثلاثة مباحث:

الأول: التداولية الإرهاصات والبدايات، والثاني: تبلور النظرية التداولية عند الغرب ثمّ عند العرب

والثالث: مسارات التفكير التداولي في التراث العربي (المسار اللّغوي، المفسرين، الأصوليين)

والرابع: مباحث التحليل التداولي (نظرية التلفظ، أفعال الكلام، الحجاج، المقاصد، نظرية

التواصل). أمّا الفصل الثاني فجاء بعنوان مرتكزات النظرية التداولية عند الأصوليين، وتضمن

مبحثين: الأول السياق والمقام عند الأصوليين، والثاني الأفعال الكلامية عند الأصوليين: الأفعال

الكلامية المنبثقة عن الخبر(الشهادة، الرواية، انتقال الشهادة من الخبرية إلى الإنشائية، الصيغة

اللغوية لفعل الشهادة) و(الأفعال الكلامية المنبثقة عن الانشاء (الإباحة، الإذن، الأمر، النهي،

صيغ البيع، صيغ الطلاق)، في حين الفصل الثالث وسمناه بـ: تطبيقات مفاهيم التداولية في

كتاب بدائع الفوائد لابن القيم الجوزية، واندراج ضمنه خمسة مباحث:

الأول: الموقف اللغوي من منظور ابن القيم (المتكلم والمخاطب)، (الخطاب و قواعده من منظور

ابن القيم)، الثاني: التداولية والإعراب، الثالث: تشاكل الأساليب في أفعال الكلام (أسلوب

والاستثناء، أسلوب صيغتي الأمر والنهي)، والرابع: القرائن و دورها في موقف الكلام، والخامس

السياق عند ابن القيم، ثمّ خاتمة: ذكرنا فيها أهمّ ما توصلنا إليه من نتائج، ثمّ ذيلنا الدّراسة بقائمة

للمصادر والمراجع، وختمنا بفهرست للموضوعات، متّبعين في ذلك المنهج الوصفي التحليلي في

تحليل الظاهرة، والمنهج التداولي في تحليل بعض القضايا اللّغوية،

ولا شكّ أنّ كلّ بحثٍ تعتوره عراقيل تمحّص صبره، وصدق عزيمته نذكر منها:

مقدّمة



مؤلفات ابن القيم لم تحظ بدراسات أكاديمية ولا سيما بدائع الفوائد مقارنة بموافقات الشاطبي أو أصول السرخسي، وكان الموضوع نفسه صعوبة، لُوغورة مسلكه ودقّة مباحثه فمسائله الأصولية لا يفقهها إلاّ المتخصّصون، ممّا جعلنا نشمر على ساعد الجدّ مستعينين بالله ثمّ بتوجيهات ومتابعة أستاذنا الفاضل الدكتور غربي بكّاي.

فهذا جهدٌ متواضع، جاء بعد توفيق من الله عزّ وجلّ، والشّكر موصول إلى أستاذي الفاضل ونعم الأستاذ غربي بكّاي فجزاك الله عنّا خير الجزاء، والشّكر والثناء العطران للأستاذين اللّذين تكرّما بمناقشة البحث الدكتور محمود رزايقية، والدكتور العربي بومسحة، فجزاهما الله خيراً. وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله وسلّم وبارك على نبينا محمّد .

*** بحمد الله ***

تيسمسيلت في: 21 شعبان 1437هـ

الموافق لـ: 28 ماي 2016م

الطالب: ملياني رشيد

الفصل الأول

التداولية المفهوم والإجراء

المبحث الأول: التداولية الإرهاسات والبدايات

المبحث الثاني: تبلور النظرية التداولية

أ- مفهوم التداولية عند الغرب

ب- مفهوم التداولية عند العرب

المبحث الثالث: مسارات التفكير التداولي في التراث العربي

أ/المسار اللغوي

ب/مسار المفسرين .ومسار علماء الدراسات القرآنية والنبوية

ج- التداولية والبيان في المسار الأصولي.

المبحث الثالث: مباحث التحليل التداولي

أ- نظرية التلفظ

ب- أفعال الكلام

ت- الحجاج

ث- المقاصد

ج- نظرية التواصل





المبحث الأول: التداولية الإرهاسات والبدايات

مما هو معلوم ومتعارف عليه أنّ العلوم سواء القديمة أو الحديثة، العربية أو الغربية لم تنشأ دفعة واحدة بكل مبادئها وأسسها ومجالاتها، بل مرّت بقانون النشوء والارتقاء إلى أن وصلت على ما هي عليه من النضج والكمال.

والتداولية مرّت عبر مراحل، غير أنّ ما يميّزها هو الإثراء العلمي المتدفق إليها من شتى النواحي العلمية، إذ إنّها متشكلة من علوم عديدة وما ينبغي تبينه هنا: هو ما الأسباب الدافعة إلى اللجوء إلى هذا المجال العلمي؟

ألم تكن العلوم السابقة- اللسانيات بكلّ تفرعاتها وتفرعاتها- كافية لدراسة اللغة بمفهومها الشامل؟ وما هي تلك العقبات التي حالت دون الوصول إلى غوامض اللغة أو الكلام، ممّا جعلنا نضطرّ إلى البحث عن بديل آخر لتخطي تلك العقبات، وسنحاول الإجابة عن ذلك من خلال هذا الفصل.

أولاً- دوافع التداولية:

هناك مجموعة من الأسباب تقف وراء الاهتمام بالتداولية مؤخرًا. بعضها تاريخي وبعضها غير ذلك، فقد بدأ الاهتمام بهذا النمط من الدّراسة باعتباره ردّة فعل على معالجات تشومسكي للغة بوصفها "أداة تجريبية" أو قدرة ذهنية قابلة للانفصال على استعمالاتها ومستعملاتها، والسبب الآخر هو التّوصل إلى قناعة مفادها أنّ المعرفة المتقدّمة بالتّحو والصّوت والدّلالة لم تستطع التعامل مع ظواهر معينة ذات أهمية بالغة. ويمكن اعتبار الإدراك المتزايد بوجود فجوة بين النظريات اللسانية من جهة ودراسة الاتصال اللّغوي من جهة أخرى سببا آخر في الاهتمام بالتداولية.⁽¹⁾

1 - ينظر : خولة طالب الإبراهيمي، مبادئ في اللسانيات، دار القصبّة للنشر، الجزائر، ط 2، 2002، ص 177.



ومن الأسباب أيضا هو وصول النحو التوليدي إلى الطريق المسدود وفشله في تفسير ظواهر لغوية، وذلك بإبعاده لكل من السياق والمقام.

يقول "محمد سالم صالح": «لم تسلم نظرية النحو التوليدي التحويلي التي ظهرت في النصف الثاني من القرن الحالي على يد رائدها الأوّل نعوم تشومسكي من الانتقاد بأنها لم تحفل في بدايتها الأولى وأصولها بالسياق، واستبعدت علاقة اللّغة بالمجتمع في أعمالها، إذ قامت هذه النّظرية على فكرة المتكلم السامع المثالي وثنائية الطاقة والأداء، ويشير "ليتس" إلى أنّ موضوع التداولية الذي أصبح مألّوفا إلى درجة كبيرة في اللسانيات كان يذكر نادرا عند اللغويين من قبل، وفق رؤية جنحت التداولية فيها إلى أن تعالج بوصفها سلة مهملات يودع فيها زكام البيانات المستعصية عن التصنيف العلمي بشكل مناسب، وهناك أيضا تنسى بشكل مناسب، أمّا الآن فتمّ من يناقش أنه لا يمكن أن نفهم طبيعة اللّغة نفسها فهما حقيقيا ما لم نفهم التداولية، كيف تستعمل اللّغة في الاتصال.⁽¹⁾

ويذكر "ليتس" أنه في أواخر 1860م بدأ "كاتز" ومعارضوه في اكتشاف كيفية دمج المعنى في النّظرية اللّغوية الشّكلية، ولم يكن ذلك قبل اختلال التّداولية واجهة الصّورة لوقت طويل، كما يشير إلى أنّ "لاكوف" 1811م قد ناقش عدم منطقية فصل دراسة التّراكيب النّحوية عن دراسة استعمال اللّغة، ومن ثمّ قد أصبحت التّداولية منذ ذلك الحين على خريطة اللسانيات، وذلك بعد الحلقة الأولى في قضية التّداولية، وتجدر الإشارة إلى أنّ المهتمين لهذا الأمر كانوا كلّهم أمريكيين، ومن ثمّ ما سبق يمثل النّظرة الضيّقة للّسانيات المتمثلة في البيانات الطبيعية للكلام، ثم جاءت النّظرة الواسعة للّسانيات جامعة بين الشكل والمعنى والسياق.⁽²⁾

1 - ينظر: محمد سالم صالح، أصول النظرية السياقية الحديثة عند علماء العربية ودورها في التوصل إلى المعنى، ص 04.

2 - ينظر: عيد بلبع، التداولية البعد الثالث في سيميو طيقا موريس، مجلة فصول، القاهرة، العدد 66 ، ربيع 2005 م، ص



ثانيا- الدراسات اللسانية والدراسات الفلسفية:

ففي الاتجاه الأول استُعْمِلت التداولية بوصفها جزءا من السيميائية اللسانية وليس بعلاقتها بأنظمة العلامات عموما، وما يزال هذا النص اللساني قائما الآن في اللسانيات الأوروبية، أما في الدراسات الفلسفية، وخصوصا في إطار الفلسفة التحليلية فقد خضع مصطلح "التداولية" إلى عملية تضيق في مجاله، وقد كان للفيلسوف والمنطقي "كارناب" دوره إذ ساوى بين التداولية والسيميائية الوصفية.⁽¹⁾

وقد ظهر بالإضافة إلى ذلك مفكرون مهتمون من أمثال "فيرث"، وتأكيدا الشديدا المبكر على الدراسة السياقية للمعنى، وكذلك "هاليداي" ونظريته الاجتماعية للغة في شموليتها لكافة المستويات، ومن المهم أيضا ألا نغفل تأثير الفلسفة، فعندما تعرض "لاكوف" 1860م لفكرة التداولية وجدها متبناة من قبل فلاسفة اللغة الذين سبقوا بالتأصيل لها، فالحقيقة أن التأثير الأكثر بقاء في التداولية الحديثة وُجد بواسطة هؤلاء الفلاسفة: "أوستين" 1862، "سيرل" 1868 "جرايس" 1815، فقد قدّم "جرايس" في معالجته المعاني في المحادثات وفق رؤية تداولية معالجة حديثة للمعنى بتمييزه بين نوعين من المعنى، طبيعي وغير طبيعي، واقترح أنّ التداولية يجب أن تركز على البعد العملي بصورة أكثر للمعنى.⁽²⁾

هذه المكانة التي أخذها هذا العلم كونه موضوعا ناضجا، لم يعثر عليه بالشكل الذي ورد عليه حديثا (مصطلح التداولية) في الدراسات اللغوية سواء قديما أو حديثا، لكن هناك كثير من

1 - حسن ووداد الحاج، رودلف كارناب: نهاية الوضعية المنطقية، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ط 1، 2001، ص 193.

2 - ينظر: عيد بلبع، التداولية البعد الثالث في سيميو طيقا موريس، ص 69.



المصادر العربية قد تناولت مباحث تعتبر الآن من صميم التداولية كالمقام والسيّاق وأفعال الكلام وغيرها.⁽¹⁾

ثالثاً- السياق عند العلماء العرب:

نجد أنّ نظرية السيّاق واضحة المعالم عند العرب القدماء بجميع تفاصيلها وتمفصلاتها، تجلّت في مجموعة من القضايا اللغوية وغير اللغوية، ويمكن أن نجملها فيما يلي:

- النظرات النقدية عندهم في الشعر والشعراء.

- بحوثهم البلاغية وحديثهم عمّا يسمى بمطابقة الكلام لمقتضى الحال.

- الدراسات القرآنية التي كان أساسها فهم القرآن الكريم، فقد اقتضت العناية بالكتاب المقدّس.

- الخوض في مسائل لغوية متعدّدة بتعدّد العلوم القرآنية وهذا ما نجده مثلاً عند عبد القاهر الجرجاني في "دلائل الإعجاز"، والجاحظ في "البيان والتبيين" وفخر الدّين الرّازي في "التفسير الكبير"، والسّكاكي في "مفتاح العلوم"، وخاصة الكتب الأصولية منها.⁽²⁾

يعدّ مفهوم السياق من المفاهيم التي أسالت الكثير من الحبر في الفكر اللّغوي المعاصر خاصة مع فيرث⁽³⁾، فالسيّاق إطار عام تنتظم فيه عناصر النّص، ووحداته اللّغوية، وبيئته اللّغوية.⁽⁴⁾

يمكن القول أنّ مصطلح السياق يطلق على مفهومين:

1 - مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب، دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية في التراث اللساني العربي، دار الطليعة، بيروت- لبنان ، ط 1، ص 112.

2 - عبد النعيم خليل، نظرية السياق بين القدماء والمحدثين، دراسة لغوية نحوية دلالية، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، ص 109.

3 - محمد الولي، السياق إشكالية قديمة في أضواء جديدة، الإحياء، مجلة فصلية تصدرها الرابطة المحمدية للعلماء، العدد 25 ، 2001 ، ص 62.

4 - عبد الرحمن بودرع، أثر السياق في فهم النص القرآني، الإحياء، مجلة فصلية تصدرها الرابطة المحمدية للعلماء، العدد 25. 2001 ، ص 13 ،



أ- السياق اللغوي:

ويتمثل ذلك في العلاقات الصوتية والصرفية والنحوية والدلالية بين هذه الكلمات على مستوى التركيب، فقد نجد كلمة يختلف معناها باختلاف الكلمات التي تكون معها جملة أو عبارة.

ب- سياق التلفظ، أو سياق الحال أو سياق الموقف:

ويمثله العالم الخارجي عن اللغة بما له صلة بالحدث اللغوي أو النص، ويتمثل في الظروف الاجتماعية والنفسية والثقافية للمتكلم والمشاركين في الكلام أيضا، فالمفهوم الأول (السياق اللغوي) وإن كان تعريفا صحيحا للسياق في أحد جوانبه إلا أنه لا يمثل في عمومه إلا التعريف الضيق، فقد غدا مصطلح السياق من المصطلحات الشائعة والمؤثرة في الدرس اللغوي، منذ أن ابتدعه (مالينو فيسكي) ليتسع مفهوم السياق خصوصا في الدراسات التداولية، بما أنها تعدّه أساسا من أسسها المكيّنة.⁽¹⁾

ومن العلوم العربية التي اهتمت بالسياق: البلاغة والأصول والتفسير، حيث انصبّ اهتمام العلماء في دراستهم للسياق على فكرة (مقتضى الحال) والعلاقة بين المقال والمقام.

يقول التهانوي: «والحال في اصطلاح أهل المعاني هي الأمر الداعي إلى المتكلم على وجه مخصوص، أي الداعي إلى أن يعتبر مع الكلام الذي يؤدي به أصل المعنى، وعلى هذا النحو قولهم (علم المعاني) علم يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال، وهذا هو المطابق بعبارات القوم، حيث يجعلون الحذف والذكر إلى غير ذلك معللة بالأحوال».⁽²⁾

1 - الشهري، استراتيجيات الخطاب، مقارنة لغوية تداولية، دار الكتاب الجديد، بيروت- لبنان، ص 40.

2 - التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، تح: علي حروج، مكتبة ناشرون، لبنان- بيروت، ج 1، ص 616- 617.



فمن الواضح أنّ أهل علم المعاني اهتمّوا بأحوال المتكلّم والمستمع، والتّعريف يقتضي أن يكون المتكلّم على علم بأحوال السّامع قبل أن يتكلّم، حتى يأتي بالكلام على صفة مخصوصة تتطابق مع حال المستمع.⁽¹⁾

وقد جاءت هذه الفكرة على لسان بشر بن المعتمر (ت 210 هـ) فيما رواه عن الجاحظ في كتابه "البيان والتبيين" يقول: «ويكون في ثلاث منازل، فإنّ أولى الثلاثة أن يكون لفظك رشيقاً عذبا وفحما وسهلا، ويكون معنك زاهرا مكشوفاً وقريباً ومعروفاً، إما عند الخاصّة إن كنت للخاصّة، قصدت، وإمّا عند العامّة إن كنت للعامّة أردت، والمعنى ليس يشرف بأن يكون من معاني الخاصّة، وكذلك ليس يتّضح بأن يكون من معاني العامّة، وإنما مدار الشرف على الصّواب وإحراز المنفعة مع موافقة الحال، وما يجب لكل مقام من المقال».⁽²⁾

فالكلام البليغ عندهم هو ما يجب أن يكون مناسباً لما جاء من أجله، يقول السّكاكي في "مفتاح العلوم: « لا يخفى عليك أنّ مقامات الكلام متفاوتة، فمقام الشكر يباين مقام الشكّاية ومقام التهئة يباين مقام التعزية، ومقام المدح يباين مقام الذم، ومقام التّريغيب يباين مقام التّرهيب ومقام الجدّ في ذلك يباين مقام الهزل، وكذا مقام الكلام ابتداء يغيّر مقام الكلام بناء على الاستخبار أو الإنكار، ومقام البناء على السؤال يباين مقام البناء على الإنكار، جميع ذلك معلوم لكل لبيب، وكذا مقام الكلام مع الذّكي يغيّر مقام الكلام مع الغيّ، ولكل من ذلك مقتضى غير مقتضى الآخر».⁽³⁾

ويقول عبد القاهر الجرجاني: «ومّا يجب ضبطه هنا أيضاً: أنّ الكلام إذا امتنع حملة على ظاهره حتى يدعو إلى تقدير حذف أو إسقاط مذكور، كان على وجهين: أحدهما؛ أن يكون

1 - محمد سالم صالح، أصول النظرية السياقية الحديثة عند علماء العربية ودورها في التوصل إلى المعنى، ص 07.

2 - الجاحظ، البيان والتبيين، تحقيق وشرح: عبد السلام هارون، مكتبة الكانجي، القاهرة، ط 5، 1985، ج 1، ص 421.

3 - السّكاكي، مفتاح العلوم، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1978، ص 169.



امتناع تركه على ظاهره لأمر يرجع إلى غرض المتكلم، والوجه الثاني أن يكون امتناع ترك الكلام على ظاهره، ولزم الحكم بحذف أو زيادة من أجل الكلام نفسه لا من حيث غرض المتكلم به، وذلك مثل أن يكون المحذوف أحد جزأي الجملة»⁽¹⁾.

وهكذا يربط الجرجاني جميع القرائن التحوية من تضام ورتبة ومطابقة بمراعاة السياق اللغوي وسياق المقام، وما يتصل بالموقف من ظروف وبكل ما له علاقة بحال المتكلمين وموضوع الكلام والمخاطبين وما يتصل بمشاعرهم.⁽²⁾

وبهذا الاصطلاح، فإن المقام عند البلاغيين هو كل ما يعين على فهم الحدث اللغوي وإبراز المعنى، سواء أكان متصلاً بالسامع أو المتكلم أو علاقة كل منهما بالآخر، أو الأشخاص الآخرين المشتركين في الكلام... أو الزمان أو المكان الذي يتصل بالحدث اللغوي، وغير ذلك كثير مما يتمثل في الظروف الاجتماعية والبيئية والنفسية والثقافية للمتكلمين أو المشتركين في الكلام.⁽³⁾

أما الأصوليون فقد رأوا أنه لا معنى من دون سياق، ولا تأويل من دون اعتباره، تلك إحدى خلاصات تعاطي الأصوليين مع خطاب الوحي، وإحدى مسلماتهم التي قرروها نتيجة تفاعلهم معه قراءة وفهما وتأويلاً. فمنذ البدايات الأولى لتدوين علم الأصول وبناء أدواته، ورسم مفاصله ومهامه على يد المؤسس الأول "محمد بن إدريس الشافعي" ظهر الاهتمام بمفهوم السياق وبرز دوره واضحاً في تأويل الخطاب.

1 - عبد القاهر الجرجاني، أسرار البلاغة، قرأه وعلق عليه: محمود أحمد شاكر، مكتبة الخانجي، القاهرة- مصر، ص 42.

2 - ينظر: محمد سالم صالح، أصول النظرية السياقية الحديثة عند علماء العربية، ص 09.

3 - ينظر: عبد النعيم خليل، نظرية السياق بين القدماء والمحدثين، ص 165.



المبحث الثاني: تبلور النظرية التداولية

أولاً- مفهوم التداولية عند العرب:

نجد لمفهوم التداولية عند العرب عدّة تعريفات، وذلك لعدم استقراره من جهة، ولتعدد جوانب بحثه واختلاف مشاربه من جهة أخرى، وسنحاول في هذا المبحث أن نقدّم بعض التعريفات التي أطلقها الغرب على هذا العلم، والذي يمكن أن يعكس مفهوم هذا العلم ومباحثه، عند العرب.

1- أصل مصطلح التداولية:

أ- المفهوم المعجمي:

لقد أجمعت جلّ المعاجم العربية على أن الجذر اللغوي لمصطلح التداولية هو الفعل الثلاثي "دَوَّلَ"، فقد وردت في معجم مقاييس اللغة على أصلين: «أحدهما يدلّ على تحوّل الشيء من مكان إلى آخر، والآخر يدلّ على ضعف واسترخاء، فقال أهل اللغة: اندال القوم، إذا تحوّلوا من مكان إلى مكان، ومن هذا الباب تداول القوم الشيء بينهم: إذا صار من بعضهم إلى بعض. والدولة والدولة لغتان»⁽¹⁾، فمدار اللفظ (دَوَّلَ) هو التحوّل والتناقل، وقد اكتسب هذا المفهوم من الصيغة الصّرفية (تفاعل) التي تدل على تعدد حال الشيء.

عرف مصطلح التداولية (Pragmatique) مدلولات عديدة منذ ظهوره لأول مرة، فقد ظهر مصطلح Pragmatique انطلاقا من الأصل اليوناني "Pragma" الذي يعني العمل ومنه اشتقت الصّفة اليونانية (Pragmatikos) التي تحيل على كلّ ما يتعلق بمعاني العمل.

يرى "دنخا طوبيا كوركيس" أنّ البرغماتية كما وردت في مقدّمة ابن خلدون، كما يعرّبها المحدثون إلى "البرغماتية" أو "بلاجاتيك" أو "براغماطيقا" أو ما شابه ذلك، أو كما تترجمها

1- ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تج: عبد السلام هارون، دار الجيل، ط2، 1991، ج2، ص314 .



القواميس إلى "الدَّرَائِعَات" أو "النَّفْعِيَّة" أو "الغائِيَّة" هي كلمة يونانية الأصل وتعني "العمل" أو "الفعل"، وتنسب الموسوعة البريطانية أول استعمال لها إلى المؤرخ الإغريقي "بوليبوس" (ت 119 ق.م)، وقد أطلق هذه التسمية على كتاباته لتعني آنذاك تعميم "الفائدة" العملية، ولتكون منبرا تعليميا، ومنها اشتقت اللّغة الإنجليزية جميع المفردات التي ترتبط بكلمة (practice) وأهمّها (practical) التي من رحمها ولدت ما يسمى بالفلسفة "الدَّرَائِعِيَّة" أو البرغماتية (Pragmatism) التي ذاع صيتها في القرن التاسع عشر وبشكل خاص في أمريكا، ومن هذه الفلسفة تولّد مصطلح في القرن العشرين نختلف عليه اليوم في ترجمته إلى العربية ألا وهو (Pragmatics) الذي ترجم قبل عقدين من الزّمان إلى "الفائداتية"، ثم تُرجم إلى "التّداولية" قبل سنوات.⁽¹⁾

ب- مفهوم التداولية عند الغرب:

يعدّ تعريف "موريس" سنة 1839 أقدم تعريف الذي يعتبر التداولية جزءا من السيميائية التي تعالج العلاقة بين العلامات ومستعملها وهذا تعريف واسع، ويعرّف "آن ماري ديير" (Anne Marie Diller) و "فرانسوا ريكاناتي" التداولية على أنّها دراسة استعمال اللّغة في الخطاب شاهدة في ذلك على مقدرتها الخطابية، وتهمّ من هنا عند الآخرين بالمعنى كالدّلالية وبعض الأشكال اللسانية التي لا يتحدّد معناها إلا من خلال استعمالها، ويعرّفها "فرانسيس جاك" (Francis Jackes) بأنّها تتطرق إلى اللغة كظاهرة خطابية وتواصلية واجتماعية معا.⁽²⁾

1 - ينظر: دنحا طوبيا كوركيس، البرغماتية الفائداتية، جامعة جدار للدراسات العليا، الأردن، د.ت، ص 59.

2 - ينظر: فرنسوان أرمينكو، المقاربة التداولية، تر: سعيد علوش، الرباط، مركز الإنماء القومي، ط 1 1896، ص 09،



ثانيا- مفهوم التداولية عند العرب:

أ- إرهاصات التداولية في الدرس العربي القديم:

إنّ دراسة عملية التّواصل أو الاتصال قديمة، تعود جذورها إلى الدّراسات النظرية عند الجاحظ وأبي الهلال العسكري وابن قتيبة وحازم القرطاجني وغيرهم. لكنّها كانت ذات طابع معياري تهتم بالأثر الناتج مباشرة عن الرّسالة، والشّروط التي تجعل الخطاب ناجحا، وفي هذا ملامح للتداولية الحديثة.

فالتداولية الحديثة نظرية جاحظية في أصلها لتركيزه واهتمامه على هذا المستوى في كتابه "البيان والتبيين" وعلى عملية التأثير في الملتقى والإقناع، وقد سمّيت هذه النظرية عنده والتي تعرف اليوم في التداولية "بنظرية التأثير والمقام". وتتجلى جذور التداولية عند الجاحظ في تقسيمه للبيان إلى ثلاثة وظائف هي: الوظيفة الإخبارية المعرفية التعليمية، الوظيفة التأثيرية، الوظيفة الحجاجية واهتمامه أكثر بالوظيفة التأثيرية التي تمثل جانبا مهماً في التداوليات الحديثة، كلّ هذه الوظائف تشكل جوهر النّظرية التّداولية في الدّراسات المعاصرة باعتبارها مقاربة تهتم بالتّواصل بالدرجة الأولى، والإقناع والتّأثير، وإيصال المعنى وتقديم الفائدة.

واندراج الحجاج في المباحث التداولية أمر قد جرى في عرف الباحثين «ويوجد تيار ناتج عن التقاء تيارين نابعين من أصلين مختلفين متداخلين في الآن نفسه؛ تيار نابع من أطروحات فلسفية منطقية، مختلفة ومتداخلة كالفلسفة التحليلية والنماذج المنطقية المختلفة، وتيار ينبع من اهتمام اللسانيين بالتخاطب وذاتية المتكلم، وخصائص الخطاب، ويتجمّع التّياران في مجال عام مشترك بين اللّغويين والفلاسفة والمناطقة وعلماء النّفس، نصّفه تحت عنوان هام جدا هو "الأطروحات البرغماتية»⁽¹⁾.



وبالتالي يعدّ الحجاج بابا رئيسيا في المباحث التداولية. ولكنه إذا ذكر من دون تفصيل قد يغفل بعض الصّلات الرابطة بين العلوم المتشاكلة والمتكاملة خاصة مجالات الفلسفة والتداوليات اللغوية وعلم النفس المعرفي وعلوم الاتصال.⁽¹⁾

وعلى الرّغم من ارتباط التداولية بكثير من العلوم: كالفلسفة واللّسانيات والاتّصال وعلم الاجتماع وعلم النفس... إلا أنّ تسميتها الغالبة تتجه إلى التّوجيه العملي، نتيجة لتداخلها بكثير من العلوم، فقد عرضت لها كثير من التّرجمات في اللّغة العربية منها: التّبادلية، الاتّصالية النّفعية والدّرائعية والمقصدية والمقامية إلى جانب التداولية، وأفضل هذه التّرجمات التداولية إذ هي من تبادل اللّغة بين المتكلم والمخاطب أي التّفاعل القائم بينهما في استعمال اللّغة.⁽²⁾

تمثل حلقة وصل هامة بين حقول معرفية عديدة منها:

* الفلسفة التحليلية:

مثلة في فلسفة اللّغة العادية ومنها علم النّفس المعرفي ممثلا في نظرية الملائمة على الخصوص ومنها علوم التواصل ومنها اللسانيات بطبيعة الحال، وعلى الرّغم من اختلاف وجهات النظر بين الدّارسين حول التداولية وتساؤلاتهم عن القيمة العلمية للبحوث التداولية وتشكيكهم في جدارتها... فإنّ معظمهم يقرّ بأنه قضية التداولية هي إيجاد القوانين الكلية للاستعمال اللغوي والتعرّف على القدرات الإنسانية للتواصل اللغوي وتصير التداولية ومن ثمّ جدية بأن تسمى "علم الاستعمال اللغوي"، ويستخلص محمد عنّاني مفهوم المصطلح من الدراسات الغربية التي تناولته فيحدّده في أنه دراسة استخدام اللّغة في شتى السّياقات والمواقف الواقعية أي تداولها علميا، وعلاقة ذلك بمن يستخدمها

1 - ينظر: مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب، بيروت، دار الطليعة، ط 8 2005، ص 1.

2 - ينظر: محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، دار النشر، الإسكندرية، دار المعرفة، ط 1، 2002، ص



تفريقا لها عن مذهب العلاقات الداخلية بين الألفاظ (Syntactics) وعلاقة الألفاظ بالعالم الخارجي أو دلالتها. (1)

* إسهامات العرب المحدثين في إثراء التداولية:

لقد كان العرب من قبل روادا في شتى الميادين حتى أصابتهم نكبة جعلتهم تابعين لغيرهم في شتى الميادين، وعلى الرغم من كل هذا فإن الأمة الإسلامية تمرض ولا تموت، فراها دائما تحاول المشاركة في إثراء التراث العلمي نقدا وتحقيقا وتنقيحا، فكان منها علماء وضعوا أنفسهم على عرض طريق العلم منيرين درب غيرهم وناحتين لأنفسهم مجدا لا يستهان به، ومن هؤلاء الباحثين والعلماء فيما يتعلق بموضوع بحثنا طه عبد الرحمن، وأصل مصطلح التداولية عنده مشتق في اللغة العربية من الفعل "تداول" بمعنى "تناقل" ودار بين الناس، ومفهومها "التقل" و"الدوران" يدلان في استخدامهما اللغوي على معنى النقل والتواصل والتفاعل. (2)

ويقول أيضا في تعريفه للتداولية بأنها: «الدراسات التي تختص بوصف وإن كان بتفسير العلاقات التي تجمع بين الدوال الطبيعية ومدلولاتها، وبين الدالين بها وهي تعالج أبوابا هامة من البحث التواصلي والتفاعلي والإبلاغي نحو: أفاضل الكلام ومقاصد المخاطبين وقواعد التخاطب». (3)

1 - عيد بليغ، التداولية البعد الثالث في سيميو طيقا موريس، ص 05.

2 - ينظر: طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، المركز الثقافي، الدار البيضاء- المغرب، بيروت- لبنان، ط 2 ، 1886 ، ص 244 ،

3 - المرجع نفسه، ص 29.



وأول من اقترح مصطلح التداولية مقابلاً للمصطلح الغربي Pragmatique «هو طه عبد الرحمن، وقد تبناه أحمد المتوكل واستعمله، فلقي استحسان المختصين الذين تداولوه في محاضراتهم وكتاباتهم»⁽¹⁾.

فقد اهتم "طه عبد الرحمن" بالقضايا التداولية من وجهة نظر منطقية فلسفية، مستمداً وسائله النظرية والمنهجية من علمين حققتا نتائج باهرة، هما اللسانيات والمنطق وتحملي حملة في وصف المصطلحات، حيث تدلّ طريقته في نقد النظريات وصياغتها على استراتيجية علمية قائمة على التأصيل، تتجاوز الآلية المعتمدة في ترجمة الأفكار والنظريات واستثمار جهود علماء الإسلام في البحث التداولي⁽²⁾، «ونادى بالترجمة التأصيلية ومارسها في أصعب التخصصات على القارئ غير المتخصص وهو المنطق وفلسفة اللغة والتداوليات، ولقد ظهرت نتائجها وإيجابياتها في تدليل كثير من الصعوبات وإشكاليات الترجمة إلى العربية، وما تداول كثير من مصطلحاته واستساغتها إلا دليل على ضرورة هذا النوع من الترجمة التي قال عنها: "طريق في النقل يجب العمل به"»⁽³⁾.

1 - الطاهر لوصيف، التداولية اللسانية ، ص 09

2 - ينظر: آمنه بلعلي، المنطق التداولي عند طه عبد الرحمن وتطبيقاته ، ص 278-279.

3 - آمنه بلعلي، المنطق التداولي عند طه عبد الرحمن وتطبيقاته ، ص 292



المبحث الثالث: مسارات التفكير التداولي البياني في التراث العربي

إن الفهم الأمثل لمسارات التفكير التداولي في تراثنا العربي لا يتأتى إلا بعرض جملة من الرؤى عند اللّغويين والمفسّرين وعلماء القراءات والحديث والأصوليين، وإن اختلفت مناهجهم في الوصول إلى مكنونات النص وخصائصه البيانية.

أ- المسار اللغوي البياني:

يمثل المحور الرئيس في النظرية البلاغية، والبيان عند الجاحظ «اسم جامع لكل شيء كشف لك القناع وهتك الحجاب دون الضمير حتى يفضي السامع إلى حقيقة، ويهجم على محصله كائنا ما كان ذلك البيان، ومن أي جنس كان الدليل. إنّ مدار الأمر والغاية التي إليها يجري القائل والسّامع إنما هو الفهم والإفهام، فبأيّ شيء بلغت الإفهام، وأوضحت عن المعنى، فذلك هو البيان في ذلك الموضوع»⁽¹⁾ ففضية الفهم والإفهام مرتبطة بوظيفة المتكلم الذي يسعى إلى كشف الخفيّ للسّامع، مستعينا بكل الوسائل اللّسانية والإشارية، لتحقيق التّواصل الفعّال الذي تحصل من خلاله الإفادة بين المخاطب والمخاطب.

ويتوزع البيان في النظرية الجاحظية على مستويين هما: المستوى التداولي الإقناعي، والمستوى المعرفي، فهو يقرّ أن بلاغة النّظم في اللفظ والمستوى المعرفي الذي يختصّ بالمعنى، فتوصّل إلى هذا المستوى البلاغي في البيان من خلال الوظيفة التواصلية، وحصّر البيان في اللفظ وربط الإقناع بالتداول.

كما تجلّت ملامح التداولية بشكل أكبر عند السكاكي، من خلال توصيف عناصر العملية التواصلية وربطها بالمقام، لأنّ حال المتلقّي تسهم في فهم المقصد، ونجده أولى عناية كبيرة بالأفعال الطّلبية، التي جاوزت معناها المباشر إلى المعنى المقامي في سياق الإشارة، وإلى إمكانية مخالفة ظاهر

1 - الجاحظ، عمرو بن بحر، البيان والتبيين، تح عبد السلام هارون، القاهرة، مكتبة الخانجي، ط 4، 1975م، ص 191.



اللفظ المقصود، فالاستفهام مثلا يتحوّل إلى قصد آخر لوجود جملة من القرائن المقامية والمقالية، فمثلا قولنا: ألا تحبّ أن تنزل وتأخذ شيئا، وانصرافه إلى الإنكار في قولنا: أمثلك يفعل هذا؟! لمن تراه يفعل فعلا مشينا. (1)

ب- مسار المفسرين وعلماء الدراسات القرآنية والنبوية:

إن الفهم الأدقّ لمعاني القرآن الكريم، مرهون باستحضار آليات الخطاب اللغوية والسياقية في تفسيره، ولهذا أوجب العلماء معرفة هذه الآليات لتصدّر تفسير القرآن وتأويله، فوجب على المفسر أو المؤوّل أن لا يكون جاهلا (خالي الذهن) لأسباب النزول ومقاصده، وقواعد اللّغة العربية والقراءات والتّاسخ والمنسوخ، والمكّي والمدني والمجمل والمفصل،... (2)

إن المطلّع في المدوّنة التفسيرية ليجد كما هائلا من التّفاسير، التي ذيل عليها أصحابها على حسب مذاهبه، فخرجوا عن جادّة الصواب الذي تفرضه قوانين اللغة والبيان العربي، ومن ذلك تفاسير بعض الشيعة والمعتزلة والخوارج، الذين حكّموا العقل بدل النّقل فلا فهم للقرآن ومقاصده دون تحقّق الشّروط سالفة الذكر، والتي هي مرتكزات لتداولية الخطاب القرآني. (3)، فنجد النّظرية التّداولية عند علماء الدّراسات القرآنية مرتبطة بالتّفسير.

ج- التداولية والبيان في المسار الأصولي:

موضوع السّياق أو المقام هو بؤرة علم الدّلالة اللّسانية، وذوته استعمال اللّغة في التّداول اليومي، لأنه «يعبر عن الجانب الاجتماعي والوظيفة التّفعية للّغة في حياة الإنسان، وفي هذين الجانبين تظهر الأحداث والعلاقات والقرائن» (4).

1 - ينظر: السكاكي، مفتاح العلوم، بيروت، دار الكتب العلمية، د ت، ص 70.

2 - ينظر: جلال الدين السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط 3، القاهرة، دار التراث، 1405 هـ، ص 461.

3 - ينظر: نعاة رمزي، بدع التّفاسير في الماضي والحاضر، أنوار الرياض، 1971، ص 22.

4 - تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها، عالم الكتب، القاهرة، ط 3، 1998م، ص 10.



يمثل باب البيان عند علماء الشريعة قطب الرّحى في تفسير النصوص وتأويلها، إذ من خلالها تتحقّق مقصدية المخاطب، والمتصفّح لكتابات الأصوليين يدرك اهتمامهم بباب البيان وأركانه وأقسامه، وحدوده اللّغوية .

نهج الأصوليون في باب البيان منهجا عقليا دقيقا، متوخّين في ذلك تحديد الدّلالة التّصية فهو عندهم مادة الدّليل الموصل إلى الحكم الشرعي⁽¹⁾، ذلك أن عناية الأصوليين كانت منصبّة على الكشف عن صور الإعجاز التّصي وكيفية تلقّيه، بوصفه جملة الأفعال القابلة للإنجاز.

وتتجلّى عناية الأصوليين بقصد المخاطب في مباحث البيان من خلال التمييز بين الاستثناء والتخصيص، فالاستثناء بيان وتخصيص في الوقت نفسه، وقد أفاد الأصوليون من مجمل التّصورات اللّسانية والبيانية التي صاغها النّحاة والبلاغيين، وتجلّت قدرتهم التّحليلية في باب الخبر والإنشاء من خلال الربط بين المقال والمقام.⁽²⁾ « ولقد أثمر التّصور التّداولي نظرية متكاملة الأبعاد في الخبر والإنشاء، تتجاوز في كثير من طروحاتها التّحديد المنطقي لنظرية الأفعال الكلامية الغربية المعاصرة بعد تجاوز التّصورات الشكلية في عمومها، التي قدمتها نظرية النّحو العربي التراثية، فالمعنى بحسب الأصوليين متعدد بتعدّد السياقات وطرق الإنجاز وأشكال الصّيغة وكيفية التّقبل عند السامع الذي يكون منه إدراك المقاصد والغايات التي يظهرها الخطاب بشكل مباشر أو غير مباشر».⁽³⁾

1 - عبد الغفار السيد أحمد، التّصور اللّغوي عند الأصوليين، شركة مكتبات عكاظ، 1981م، ص 128.
2 - ينظر: جمال الدين مصطفى، البحث النحوي عند الأصوليين، دار الرشيد، بغداد، 1980، ص 04-05.
3 - مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، ص 132.



المبحث الرابع: مباحث التحليل التداولي:

أولاً - نظرية التلفظ: Théorie de l'énonciation

أ - مفهوم التلفظ:

نظرية التلفظ هي ترجمة لـ: "Exorcisation" وهي مجال مهم من مجالات نظرية التلفظ، وقد أرسى دعائمها اللساني المشهور "بنفيست" حيث يرى أنّ التلفظ هو تطبيق اللّغة في الميدان عن طريق عملية استعمال فردية لها. (1)

وللسّياق عند الأصوليين فوائد كثيرة إذ أنّ إهماله برأي الإمام "ابن القيم الجوزية" يؤدي إلى الوقوع في الغلط والمغالطة إذ يقرّر تحت عنوان "فائدة": « السّياق يرشد إلى تبين المحمل وتعيين المحتمل والقطع، بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام وتقييد المطلق وتنوّع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره، وغالط في مناظرته فانظر إلى قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ كيف تجد سياقه يدلّ على أنه الدليل الحقيقير» (2)

ب - مباحث نظرية التلفظ:

تنبني هذه النظرية على مباحث أهمها:

1- مرجعيات الملفوظ Deixis :

يمكن تعريف مرجعيات الملفوظ على أنّها علامات تحيل إلى ملفوظيتها، ويقال أحيانا أنّها تعكسها، ومجموعتها الأكثر تمثيلية: أنا، أنت، هنا، الآن، وهي عبارة عن كلمات تشير من داخل الملفوظ إلى تلك العناصر الأساسية المكونة للملفوظية، وهذه العناصر هي: المتحدث والمخاطب

1 - جان سرفوني، الملفوظية ، تر: قاسم المقداد، من منشورات إتحاد الكتاب العرب، ط 1، 1998، ص 22.

2 - ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد، تح: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، ج 2، ص 312.



ومكان وزمان الملفوظية، لكن المرجعيات تدلّ على تلك العناصر وفقا لطريقتها أي (أنها تقوم بعكس حدوثها)، وهذا يعني أنه في كلّ مرة يتحدث فيها "أنا"، فإنّ هذه الكلمة لا يسعها إلاّ التّديليل على الفرد الذي قال (أنا) بهدف الحديث عن نفسه. أنت: لا يمكنه الإشارة إلّا إلى الفرد الذي خاطبه المتحدّث بهدف الحديث عنه باعتباره مخاطبًا، هنا والآن: لا يمكنها الإشارة إلّا إلى مكان وزمان وقوع الملفوظ الذي يشكّلان جزءا منه. (1)

2- الإشارات:

إنّ الإشارات مثل أسماء الإشارة، والأسماء الموصولة، والضمائر، وظروف الزمان والمكان من العلامات اللّغوية التي لا يتحدّد مرجعها إلّا من خلال سياق الخطاب، فلها دور مهم في الإحالة إلى المعلومات، وهي تلك الأشكال الإحالية التي ترتبط بسياق المتكلّم مع التفريق بين التّعبيرات الإشارية القريبة من المتكلّم، مقابل التّعبيرات الإشارية البعيدة عنه، فكلّ فعل لغوي يكون ناجحا إذا علم المخاطب قصد وإحالة العبارة. (2)

3- الدلالات الإحائية والافتراضات المسبقة:

تشكّل الدلالات الإيحائية جزءا من أوجه اللغة التي يصعب الإحاطة بها، وحتى نكون أكثر دقة، فإنّ العلاقات القائمة بين الافتراض المسبق وبين الدّاتية تشكّل وجها للظاهرة، ويعرّف "ديكرو" الافتراض المسبق بأنّه الفعل الذي يفرض المتحدّث من خلاله على المتلقّي عالما من الخطاب ويلاحظ أنّ الافتراض المسبق يتجلى تقريبا في كلّ مكان من المعجم وفي التركيب وأنّه على نقيض أفعال اللّغة الأخرى التي قام فلاسفة مدرسة "أكسفورد" بتحليلها. (3)

1 - ينظر: جان سرفوني، الملفوظية، تر: قاسم المقداد، ص 22.

2 - ينظر: المرجع نفسه، ص 27.

3 - ينظر: المرجع نفسه، ص 52 - 53.



ثانيا: - مفهوم الفعل الكلامي:

1- الأفعال الكلامية:

وهي من أهم القضايا التي تهتم بها التداولية وقد بيّن فيها (أوستين) (J. Austin) « أن فكرة معنى القول لا تكون إلاّ حالة تمثيلية للعالم بمعزل عن تلفظه »⁽¹⁾ ، بمعنى أنه يؤكد أنّ لكلّ ملفوظ بعداً معيناً، والاهتمام بالمتكلم أثناء إصدار الحدث الكلامي وتوحيّ حالة السّامع وهيأته، والاهتمام بمدى إدراك السّامع لما يبلغه له المتكلم، وما يرمي إليه من أغراض ومقاصد نبيّنها من خلال القرائن اللفظية، مع مراعاة ظروف إنجازها، وقد حلّل أوستن الفعل اللّغوي على أنه يحتوي على ثلاثة أفعال يقع حدوثها في وقت واحد.⁽²⁾

أ- فعل القول Acte locatif ou locutionnaire :

الّذي بواسطته يتفوه المرء بشيء ما ويتفرع إلى ثلاثة أفعال فرعية:

1- الصوتي: ويتمثل في التّلفظ أو في إنتاج أصوات أو قرع (Bruit).

2- التّبليغي (Phatique): ويتمثّل في كون هذه الأصوات تتوفر على صورة معيّنة (كلمة)، فضلا عن انتمائها إلى لغة محددة وخضوعها لقواعد هذه اللّغة النحوية.

3- الخطابي (Acte rhétorique): الّذي يجعل هذه الكلمات أو العبارات ذات دلالة معينة.

ب- الفعل الإنشائي: ويتمثل في إنجاز عمل ما بإنتاج الفعل الإنشائي، ويتعلق الأمر هنا بتحقيق قصد المتكلم (Intention).

1 - حمو الحاج ذهبية، لسانيات التلّفظ وتداوليات الخطاب، ص 125.

2 - الجبلاي دلاش، مدخل إلى اللسانيات التداولية، تر: محمد يحياتن، د ط. الجزائر: د ت، ديوان المطبوعات . الجامعية، ص24.



ج- الفعل التأثيري: "والذي بواسطته يحدث وجوباً رد فعل وتأثيراً لدى المخاطب.

وأما عن تصور سيرل (Searle) فقد حاول تعديل وتطوير نظرية الأفعال اللغوية، وذلك بعد اطلاعه على دروس أستاذه (أوستن) فقسّمها إلى قسمين: (1)

1- فعل كلام مباشر: واعتمد فيه على مبدأ اللغة العادية، الذي تلخّصه العبارة المركزة التالية: "القول هو العمل"، فالقول في نظره شكل من السلوك الاجتماعي الذي تضبطه قواعد، مما يعني إنجاز أربعة أفعال في الوقت نفسه.

- فعل القول: ويتمثل في التلفظ بكلمات وجمل.

- فعل الإسناد: يسمح بربط الصلة بين المتكلم والسامع.

- فعل الإنشاء: يبيّن القصد المعبر عنه في القول.

- فعل التأثير: ويمثّل التأويل الذي يُعطى للقول باعتماد العناصر المقامية.

2- فعل كلام غير مباشر: والذي خصّصه للتخييل والاستعارة، وركّز فيه (سيرل) على البحث عن ميزة الصيغ الحقيقية وأشكال الأقوال المجازية، وتساءل عن الدواعي التي تجعلنا نستخدم عبارات مجازية واستعارية، وتوصل إلى أنّه يمكن أن تتوفّر الأفعال غير المباشرة على سبيل المثال، على الوظائف التالية: «تحاشي المحظورات، التحايل على حواجز غير مرغوب فيها، تفادي مطلب غير مبرر لمنزلة ما أو حقل ما، وخلق إمكانات واسعة للذات والطرف الثاني للتمكن من الاهتداء إلى مخرج...» (2) بمعنى أنّه يمكننا استبدال كلمة أو عبارة بأخرى للتعبير عن معنى لا نرغب التلفظ به، إما تحايلاً على حواجز غير مرغوب فيها أو يمكن أن يكون من المحظورات.

1 - الجليلي دلاش، مدخل إلى اللسانيات التداولية، ص 24.

2 - المرجع نفسه، الصفحة نفسها.



وبهذا نستشف أن التّلفظ أساس التداولية في الشكل الظاهر لعامل السّياق الذي يمكننا من فهم الكلام والغرض منه الكشف دائما عن السّياق الذي يرد فيه الخطاب.

وقد حدّد مسعود صحراوي مفهوم التداولية قائلا: « وبما أن التداولية والأفعال الكلامية تتخذ أساساً لها الاستعمال، والاستعمال يبنى على المقاصد، فالقصد هو في كل لحظة من اللحظات استعمال اللّغة »⁽¹⁾، كونها تدرس كيفية فهم الناس وإنتاجهم لفعل تواصلية أو فعل كلامي في إطار موقف كلامي ملموس ومحدد حيث تميز بين معنيين:

- الأول: هو القصد الإخباري (معنى الجملة).

- الثاني: القصد التواصلية.

ثالثا- الحجاج:

1- التداولية المدمجة والحجاج:

تعرّف التداولية المدمجة حسب المعجم الموسوعي التداولية بكونها « نظرية دلالية " تدمج مظاهر التلّفظ في الألسنة اللسانية بمعنى اللسان عند "دي سوسير" ، وليست مظاهر التلّفظ في بعض وجوهها، سوى عوامل حجاجية تدرج في الأقوال فيكيّف تأويلها وفق غاية المتكلم، وقد درس "ديكرو" ألفاظا وكلمات مخصوصة لها قيمة حجاجية »⁽²⁾، ولكن ما معنى الحجاج عند "ديكرو"؟

إنّ "ديكرو" يفرّق بين معنيين للفظ الحجاج: المعنى العادي، والمعنى الفني أو الاصطلاحي والحجاج موضوع النظر في التداولية المدمجة وهو المعنى الثاني.

1 - مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العربي، ص 21.

2 - صابر حباشة، الحجاج في التداولية مدخل على الخطاب البلاغي، صفحات للدراسات والنشر، سوريا، ط1، 2008، ص203.



أ- الحجاج بالمعنى العادي:

يعني طريقة عرض الحجج وتقديمها، ويستهدف التأثير في السامع فيكون بذلك الخطاب ناجحاً فعّالاً، وهذا معيار أول لتحقيق السمة الحجاجية، غير أنه ليس معياراً كافياً إذ يجب ألا نهمّل طبيعة السامع المستهدف، فنجاح الخطاب يكمن في مدى مناسبه للسامع ومدى قدرة التقنيات الحجاجية المستخدمة لإقناعه، فضلاً على استثمار الناحية النفسية في المتقبل من أجل تحقيق التأثير المطلوب فيه. (1)

ب- الحجاج بالمعنى الفني:

الحجاج بالمعنى الفني «يدلّ على صنف مخصوص من العلاقات المودعة في الخطاب والمدرجة في اللسان ضمن المحتويات الدلالية، والخاصية الأساسية للعلاقة الحجاجية أن تكون درجية أو قابلة للقياس بالدرجات». (2)

إنّ التداولية المدججة تعتبر أنّ القيمة الإخبارية للملفوظات قيمة ثانوية بالنظر إلى قيمة الملفوظ الحجاجية، من هذا المنظور نرى أنّ المجال التداولي هو قاعدة التركيبة الجامعة، حيث الإعراب والدلالة لا يحتلان إلا مواضع التجريد دون توافق نظري منطقي، ما لم يرتبط بقاعدتهما المؤسّسة. (3)

يمكن القول إذن أنّ أساس الحجاج في منظور بعض الاتجاهات التداولية هو الحوارية وما تتطلبه من عمليات حجاجية تنوع وتتباين تقنيا بتنوع أنماط التحوار ومراتب الحوارية.

1 - ينظر: صابر حباشة، الحجاج في التداولية مدخل على الخطاب البلاغي، ص 20 - 21.

2 - المرجع نفسه، ص 21.

3 - ينظر: المرجع نفسه، ص 21.



رابعاً- المقاصد:

يتجلى دور المقاصد بشكل عام، في بلورة المعنى لدى المرسل، ويتّضح القصد بمعرفة عناصر الخطاب، ويعتبر الخطوة الأولى عند المرسل في الإنتاج وعند المرسل إليه في التأويل، ويتم استثمار عناصر السياق لنقل قصد المرسل عند إنتاج الخطاب من خلال النظر في جميع العناصر المحيطة به، وقد بين العلماء سواء قديماً أو حديثاً أهمية المقاصد في الخطاب، باعتبارها لب العملية التواصلية؛ فللقصد دور هام في تحديد مسار النقاش والحجاج، ولذلك جعل كل من (أوستن) و(سيرل) المقاصد أساساً للتفريق بين المعنى التعبيري ومعنى الكلمات في الملفوظ، وبين قوّة الأفعال الغرضية؛ أي إن التلّفظ دون قصد لدى أوستن يعتبر فعلاً تعبيرياً، بمعنى تركيب مفردات لغوية ذات معان معجمية، وبين صيغ صرفية منتظمة في تركيب نحوي صحيح، إلا أنّها لا تنجز دون قصد المرسل.⁽¹⁾

لا يكف التلّفظ بالخطاب للبحث عن المقاصد عند المتكلم، بل ينبغي تحديد القصد أو الغرض منه، ولذا ينبغي أن يكون قصد المتكلم حاضراً في خطابه وبيّنه السياق (المعطيات السياقية) والقصد، ويمكن أيضاً أن نتأوله عن طريق الافتراض وهو ما يسميه جرايس (معنى المتكلم) أي أنّ القصد محكوم بمبدأ التعاون، وما دام القصد مرتبطاً بالمرسل، حيث يمكنه التعبير عن المعنى باستراتيجيات مختلفة دون الالتزام بمعنى الخطاب الحرفي فإن التداولية وحسب بعض الاعتبارات هي دراسة الطرق التي تتجلى بها المقاصد في الخطاب⁽²⁾ أي الاهتمام بظروف وسياق الخطاب.

1- ينظر: عبد الهادي بن طاهر الشهري، إستراتيجيات الخطاب (مقارنة لغوية تداولية)، ط 1. بيروت: 2004، دار الكتاب الجديدة المتحدة، ص 182.

2- ينظر: المرجع نفسه، ص 198.



خامسا- نظرية التواصل:

أ- تعريف التواصل:

يفيد التواصل في اللغة العربية الاقتران والاتصال والصلة والترابط والجمع والإبلاغ والانتماء والإعلام، أمّا في اللغة الفرنسية فكلمة Communication تعني إقامة علاقة وتراسل وترابط وهذا يعني أنّ هناك تشابها في الدلالة وفي المعنى بين مفهوم التواصل العربي والتواصل الغربي.⁽¹⁾

2- اصطلاحا:

يدلّ التواصل في الاصطلاح على عملية نقل الأفكار والتجارب وتبادل المعارف والمشاعر بين الدّوات والأفراد والجماعات، وقد يكون هذا التّواصل ذاتيا شخصا أو تواملا غيريا، وقد يبني على الموافقة أو على المعارضة والاختلاف، ويفترض التواصل وجود مرسلا ورسالة ومرسلا إليه وشفرة، يتفق في تسنينها كلّ من المتكلّم والمستقبل وسياقا مرجعيا ومقصدية الرسالة، ويرى "شارل كولي" (Charles Cooly) أنّ التواصل هو الميكانيزم الذي بواسطته توجد العلاقات الإنسانية وتتطور، إنّه يتضمن كلّ رموز الذهن مع وسائل تبليغها عبر المجال وتعزيزها في الزمان، ويتضمن أيضا تعابير الوجه وهيئات الجسم والحركات ونبرة الصوت والكلمات والكتابات والمطبوعات...⁽²⁾

1 - ينظر: رومان جاكسون، البحوث في اللسانيات العامة، ج 1، تر: علي حاكم وحسن ناظم، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء- المغرب، ط 1، 2002، ص 99.

2 - ينظر: عمر أوكان، اللسانيات والتواصل، دار إفريقيا الشرق، الدار البيضاء- المغرب، ط 1، 2001، ص 65.

الفصل الثاني

مسر تكزات النظرية التداولية عند الأصوليين

المبحث الأول : السياق والمقام عند الأصوليين

المبحث الثاني: الأفعال الكلامية عند الأصوليين

أ- الأفعال الكلامية المنبثقة عن الخبر (الشهادة، الرواية، انتقال الشهادة من الخبرية إلى الإنشائية، الصيغة اللغوية لفعل الشهادة)

ب- الأفعال الكلامية المنبثقة عن الانشاء (الإباحة، الإذن، الأمر، النهي، صيغ البيع، صيغ الطلاق)



المبحث الأول: السياق والمقام عند الأصوليين.

يعتبر مفهوم السياق من المفاهيم التي أسالت الكثير من الخبر في الفكر المعاصر، وبالخصوص في علم اللغة⁽¹⁾، فالسياق إطار عام تنتظم فيه عناصر النص ووحداته اللغوية، ومقياس تتصل به الجمل فيما بينها وتترابط، وبيئة لغوية وتداولية ترعى مجموع العناصر المعرفية التي يقدمها النص للقارئ.⁽²⁾

السياق لغة:

من الجذر اللغوي (س و ق) والكلمة مصدر (سَاقَ يَسُوقُ سَوْقًا)، فالمعنى اللغوي يشير إلى دلالة الحدث وهو التابع⁽³⁾. وينظر " تمام حسان " إلى السياق من ناحيتين:
أولاهما: توالي العناصر التي يتحقق بها التركيب والسبب، والسياق من هذه الزاوية يسمى (سياق النص) أي السياق اللغوي.

الثانية: توالي الأحداث التي صاحبت الأداء اللغوي وكانت ذات علاقة بالاتصال ومن هذه الناحية يسمى السياق (سياق الموقف)⁽⁴⁾ وبالتالي يمكن القول أن مصطلح السياق يطلق على مفهومين:
- السياق اللغوي.

- سياق التلّفظ، أو سياق الحال، أو سياق الموقف، وهذا لنا له إشارة لاحقا في الفصل التطبيقي.
فالسياق اللغوي هو تجسيد لتلك التتابعات اللغوية في شكل الخطاب من وحدات صوتية وصرفية ومعجمية وما بينهما من ترتيب وعلاقات تركيبية، إلا أنه في عمومها لا يمثل إلا التعريف الضيق، فقد غدا مصطلح السياق من المصطلحات الشائعة والمؤثرة في الدرس اللغوي الحديث، منذ أن ابتدعه (مالينوفيسكي)، ليسع مفهوم السياق خصوصا في الدراسات التداولية بما أنها تعدّه أساسا من

1- محمد الولي، السياق إشكالية قديمة في أضواء جديدة، الإحياء، الرابطة المحمدية للعلماء، العدد 25، 2007، ص 62.

2 - عبد الرحمن بودرع، أثر السياق في فهم النص القرآني، الإحياء، مجلة فصلية تصدرها الرابطة المحمدية، 2001، ص 13، للعلماء، العدد 25.

3 - ابن منظور، لسان العرب، مادة (س و ق).

4 - محمد سالم صالح، أصول النظرية السياقية الحديثة عند علماء العربية، ص 08



أسسها المكينة، ولهذا تجاوز الباحثون التعريف النموذجي إلى التعريف الأرحب للسياق فأصبح " يعرّف مجموعة الظروف التي تحف حدوث فعل التلفظ بموقف الكلام... وتسمى هذه الظروف في بعض الأحيان بالسياق⁽¹⁾ .

أهمية السياق:

«يقوم السّياق في أحيان كثيرة بتحديد الدّلالة المقصودة من الكلمة في جملتها، ومن قديم أشار العلماء إلى أهمية السّياق أو المقام وتطلّبهُ مقالاً مخصوصاً يتلاءم معه، وقالوا عبارتهم الموجزة الدالة " لكل مقام مقال"، فالسّياق متضمن داخل التعبير المنطوق بطريقة ما»⁽²⁾، إذ يضطلع السّياق بأدوار كثيرة في التّفاعل الخطاب « مثل تحديد قصد المرسل، ومرجع العلامات، كما أنّ الكلمة لا معنى لها خارج السّياق التي ترد فيه، وربما اتخذ المدلول واختلف المعنى طبقاً للسياق الذي قيلت فيه العبارة أو طبقاً لأحوال المتكلمين والزمان والمكان الذي قيلت فيه»⁽³⁾، أي أنّ التحديد الدّقيق لدلالة هذه الألفاظ إنّما يرجع إلى السياق. فتتنوّع الوظائف التّداولية هو انعكاس لتنوعات السّياق كاستجابة له.

أنواع السياق:

يمكن تقسيم السّياق من أكثر من زاوية، فمن كونه لغوياً أو غير لغوي، فهو على قسمين: سياق لغوي وسياق غير لغوي كما قسّمه " بالمر"، وينقسم السياق عند علماء اللغة الغربيين وعلى رأسهم " فيرث" إلى: السياق اللغوي وسياق الموقف، وقد أضاف إليهما أحد أتباعه وهو " جون ليونز" السياق الثقافي.⁽⁴⁾

ومن زاوية أخرى يعدّ برت Parret أنّ تصنيف السياق هو أيسر الطرق لتصنيف التداوليات إلى عدّة أنواع، إذ يقسّم السياق إلى أكثر من قسم، ونتج عن ذلك خمسة أنواع من

1 - ينظر: الشهري، استراتيجيات الخطاب، ص4

2 - محمد سالم صالح، أصول النظرية السياقية الحديثة عند علماء العربية، ص01

3 - الشهري، استراتيجيات الخطاب، ص4

4 - ينظر: محمد سالم صالح، أصول النظرية السياقية الحديثة عند علماء العربية، ص02



السياق يطابقها العدد نفسه من التداوليات، وهذه الأنواع هي: سياق الغرائز Co-text context وهذا ما يسمى بنحو النص، السياق المقامي Contexte Situationnel السياق الوجودي Contexte Psychologique السياق النفسي Existentiel Contexte السياق الفعل Contexte d'action، ومن مميزات هذا التقسيم أنه « يغفل الفصل بين ما ينتسب إلى اللغة، وما ينتسب إلى العناصر التي تؤثر في تشكيلها خطايا. (1)

بعد هذه المقدمة في التعريف بالسياق وأهميته وأنواعه، نخرج إلى البحث في التراث العربي الإسلامي (عند الأصوليين) عن هذا السياق وما مدى بحثهم في هذا المجال، وهل بلغ منهم الأهمية التي بلغها في الدراسات الغربية؟ وهل وقّقا في البحث عليه وعلى أهميته؟ يقول تمام حسان: «لقد كان علماء الأمة الإسلامية، عند اعترافهم بفكرة: السياق بشقيه المقالي والمقامي، متقدمين بأكثر من ألف سنة على زمانهم، باعتبارهما أساسين متميزين من أسس تحليل المعنى يعتبر الآن في الغرب من الكشوف التي جاءت لمغامرة العقل المعاصر في دراسة اللغة». (2)

معاني السياق في اصطلاح الأصوليين:

مّا لا شكّ فيه أنّ المتتبع لمعنى السياق عند الأصوليين نجده لا يخرج عن أحد أربعة معان، رغم تعددها واختلاف دلالاتها:

المعنى الأول:

يقصد بالسياق جملة العناصر المقالية المحيطة بالآية أو الجملة موضوع الدراسة، والمطالع لرسالة الإمام الشافعي الأصولية منذ الوهلة الأولى يدرك ما خصّه للسياق من شأن عظيم فنجده يعقد بابا ويسميه باب "الصنف الذي يبيّن سياقة معناه" (3) « وقد أشار إجمالا إلى أنّ من أساليب العرب أنّهم قد يطلقون لفظا ظاهرا ويعرف من سياقه أنه يراد به غير ذلك، وفي هذا الباب يفصّل ذلك

1 - ينظر: الشهري، استراتيجيات الخطاب، ص4

2 - تمام حسان، اللغة العربية، معناها و مبناها، ص331

3 - محمد بن إدريس الشافعي، الرسالة، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ص62.



ويوضحه من خلال آيتين كريمتين: أولاهما قوله تعالى: ﴿وَسَأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف/163].

قال: فابتدأ جل ثناؤه ذكر الأمر بمسألتهم عن القرية الحاضرة فلما قال: (إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ) دلّ على أنه إنما أراد أهل القرية لأنّ القرية لا تكون عادية ولا فاسقة بالعدوان في ذلك السبت ولا غيره، وأنه إنما أراد بالعدوان أهل القرية الذين بلاهم بما كانوا يفسقون، والوارد بعد الآية تبيان أنّ المقصود أهل القرية لا القرية، لأنّ القرية لا تكون عادية ولا فاسقة»⁽¹⁾.

المعنى الثاني:

يقصد بالسياق ما يلحق الآية أو الجملة فقط دون ما يسبقها، إذ يظهر قولهم صدر الآية وسياقها ودلالة السياق والسباق "وقرينة نطقية سياقية، ومثاله ما ذكره عبد العزيز البخاري (ت 73 هـ) من احتجاج الحنفية على الشافعي من انعقاد النكاح بلفظ الهبة إذ قال: فاحتجوا بقوله تعالى: ﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب/50]، أي أحللتنا من وقع لها أن تهب لك نفسها ولا تطلب مهرا من النساء المؤمنات إن اتفق ذلك ومتى جاز نكاح النبي عليه السلام وهو قدرة الأمة جاز للأمة إلا حيث تثبت الخصوصية... والدليل على ذلك صدر الآية وسياقها فإنّ للمذكور في أول الآية ﴿..أَحَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ...﴾، وفي سياقها قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم، فعرفنا أنّ الخلوص له الإباحة بغير مهر وأن لا إباحة لغيره إلا بفرض مهر.⁽²⁾

1 - فاطمة بوسلامة، السياق عند الأصوليين: المصطلح والمفهوم، الإحياء، مجلة، تصدرها الرابطة المحمدية للعلماء، العدد 25، 2007، ص 38 .

2 - ينظر: المرجع نفسه، ص 41-43



المعنى الثالث :

وهو ما عبّر عنه الشيخ " العطار (ت 1250 هـ) بقوله: «والسياق ما سيق الكلام لأجله» والمراد من كون الكلام مسوقا لمعنى أن يدلّ على مفهومه مقيدا بكونه مقصودا أحيانا على اعتبار المقصود الأصلي فقط، وأحيانا أخرى على اعتبار المقصود الأصلي والتبعي معا يشرح لنا الإمام الغزالي المقصود من السياق وذلك انطلاقا من قوله تعالى: ﴿فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الجمعة/09] إذ فهم أنّ البيع ليس مقصودا النهي عن ذاته) لعينه، وإنما لكونه مانعا من السعي الواجب إلى الجمعة. (1)

والملاحظ أنّ الإمام الغزالي « وإن عبّر عن السياق من خلال فكرة القصد أو ما نزلت لأجله الآية فإنه استعان على فهم هذا السياق بعناصر مقالية متمثلة في قوله تعالى في صدر الآية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة/09] وعناصر مقامية متمثلة فيما عليه حال الناس وقت النداء إلى الجمعة من تكاسل وتساهل في السعي وانغماس في المعاملات» (2).

المعنى الرابع :

وهو معنى موسع للسياق معنى حاضر في كلام الأصوليين، وفي مقدمتهم الإمام الشاطبي الذي استعمل هذا المصطلح للدلالة على ما هو أشمل من الآيات والجمل المحيطة بالآية، أو الجملة موضوع الدراسة (3)، ومن الأمثلة التي توضح هذا الاستعمال قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام/82]، فهذه الآية لما نزلت شقّ معناها على بعض الصحابة، وقالوا: أيّنا لم يلبس إيمانه بظلم؟ فقال عليه السلام: (إنه

1 - ينظر: فاطمة بوسلامة، ندالسياق ع الأصوليين: المصطلح والمفهوم، ص 41-43.

2 - المرجع نفسه، ص 43.

3 - المرجع نفسه، ص 43.



ليس بذلك ألا تسمع إلى قول لقمان: إنّ الشرك لظلم عظيم⁽¹⁾، وقال الإمام الشاطبي: «أما قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ فإنّ سياق الكلام يدلّ على أنّ المراد بالظلم أنواع الشرك على الخصوص فإنّ السورة من أولها إلى آخرها مقرّرة لقواعد التوحيد وهادمة لقواعد الشرك وما يليه»⁽²⁾.

1 - الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، بيروت - لبنان، ج 3، ص 277.

2 - الشاطبي، الموافقات، تح: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ج 3، ص 277.



المبحث الثاني: الأفعال الكلامية عند الأصوليين

تعدّ نظرية الأفعال الكلامية في التراث الأصولي من أهم مباحث اللسانيات التداولية، لما تحتويه من رؤى وآليات تشترك فيها وجوانب اللسانيات التداولية (القصد، الإفادة، الحجاج، ...) والخطاب الأصولي هو الخطاب الذي اشتغل عليه علماء الأصول، لاستنباط الأحكام الشرعية وإعطاء الأحكام الصحيحة من خلال الاستماع للسائل وإدراك مقاصده، وكشف اللبس، وما عني به الأصوليون ينصب كما ذكر الجويني على ما أهمله اللغويون من جوانب متعلقة بالغايات الشرعية ولا ريب أنّ معظم موضوعات هذا البحث تندرج تحت مجال علم التخاطب.⁽¹⁾

لقد درست ظاهرة الأفعال الكلامية عند الأصوليين ضمن نظرية الخبر والإنشاء، وسنتطرق إلى نماذج من الأفعال الكلامية في كل من الجمل الخبرية والإنشائية.

الأفعال الكلامية المنبثقة عن الخبر:

استثمر الأصوليون مفهوم الأفعال الكلامية ضمن الأسلوب الخبري في تحليلهم للنصوص الدينية، فنشأت من جرّاء هذا التفاعل بين البعد النظري والبعد التطبيقي ظواهر أخرى من تلك الأفعال منبثقة عن الأسلوب الخبري، فربطوا بين الخبر وبين غيره من الأغراض والتجليات الأسلوبية المكتشفة في مجال بحثهم الخاص مثل: (الشهادة والرواية، والدعوى والإقرار والوعد والوعيد...) وهي الظواهر الخبرية التي لخصّها "شهاب الدين القرافي" (ت 684 هـ) في قوله: «الشهادة والرواية خبر والدعوى خبر، والإقرار خبر، والمقدمة خبر والنتيجة خبر...»⁽²⁾

أ - الخبر عند الجاحظ والآمدي

قسّم الجاحظ (ت 255 هـ) الخبر إلى قسمين حسبما أورده "سعد الدين التفتزاني"، ورأى أنّ كلّ منها ينقسم إلى ثلاثة أقسام بحسب معيار تصنيفي مزدوج استمده الجاحظ هو:

1 - ينظر: محمد محمد يونس علي، علم التخاطب الإسلامي، دار المدار الإسلامي، ط1، بيروت، 2006، ص26.

2 - مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، ص 132.



-مطابقة الواقع.

-اعتقاد المخبر أو قصده.

تأثر " سيف الدين الآمدي "بقسمة الجاحظ الثلاثية واستدلّ بها على تقسيمات لبعض الأحكام محدّدا هويتها ومراتبها الشرعية، ولكنه لم يقلده تقليدا مطلقا بل انطلق من نفس الاعتبارات التداولية وأسّس عليها أنواعا من التقسيمات الجديدة، فجنح في بحث معنوي مطوّل إلى تقسيم الأخبار المتعلقة بالآثار النبوية الشريفة ثلاث أقسام:

القسمة الأولى: الخبر الصادق هو المطابق للواقع، والكاذب غير المطابق.

القسمة الثانية: ما يعلم صدقه وما يعلم كذبه، وما لا يعلم صدقه وكذبه.

القسمة الثالثة: الخبر المتواتر والخبر الآحاد.⁽¹⁾

نلاحظ أنّ هذه القسم الثلاث متأثرة في الأساس بالاعتبارات المنطقية والتداولية، ومن ذلك مراعاة الآمدي لعلاقة الكلام بالواقع الخارجي في القسمة الأولى متجليّا في مطابقة الخبر للواقع أو عدم مطابقته له، ومنها مراعاة مسألة الكثرة والقلة (التواتر والآحاد) في رواية الخبر كما في القسمة الثالثة. وهذه الفكرة أي مراعاة القلة والكثرة في رواية الأخبار وتوثيقها هي بمعايير المعاصرين مندرجة، على ما يبدو ضمن درجة الشدة للغرض المتضمن في القول، فخير الآحاد هو الذي يرويّه فرد واحد أو أفراد قليلون ليس في قوة الخبر الذي يرويّه العشرات أو المئات من الناس.

ب - أهم الظواهر الكلامية المنبثقة عن الخبر:

صرّح شهاب الدين القرافي بأصناف كلامية كثيرة "مشابهة أسلوبيا" للخبر ولكنها مختلفة عنه في " الغرض والمقصد " وذلك في قوله: « الشهادة خبر، والرواية خبر، الدعوى خبر، والإقرار خبر، والمقدمة خبر، والنتيجة خبر » وقد أدّت به ملاحظته الدقيقة إلى التمييز بين هذه الأصناف تمييزا يقوم على أساس تداولي في معظم الأحيان قلّما نجد عند غيره من العلماء، وبيان ذلك فيما يلي:

1 - سيف الدين الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، تعليق: عبد الرزاق عفيفي، دار الصميعي، المملكة العربية، ط1،

2003، ج 2، ص 16.



-الشهادة والرواية:

فقد اعتبر بعض الأصوليين، وخصوصاً شهاب الدين القرافي "كلا من الشهادة والرواية خبراً ولكنهما يفرقان بينهما بصرامة تداولية ملحوظة، بل إنّ القرافي يرى أنّ الضرورة داعية لتمييزهما والفرق بينهما عند هذين الفقيهين كان من جهتين: جهة نوع المخبر عنه؛ فإن كان المخبر عنه أمراً عاماً لا يختصّ بمعين فهو "رواية"، أمّا إذا كان في هيئة رسمية كأن يكون أمام القاضي مثلاً، فهو "شهادة" ويرى القرافي أنّ الشهادة يشترط فيها الذكورة والحرية وعدد معين من الشهود... بخلاف الرواية.⁽¹⁾

والأساس التمييزي الذي يقوم عليه التفريق بين هذه الأنواع، هو الآثار المترتبة عن الخبر والمتعلقة بالمخبر عنه، والذي تعود آثاره إمّا على عموم وإمّا خصوص وهو أساس تداولي ولم نجد ما يعادله معادلة تامة في معايير "سيرل" والمعاصرين، ولكن يبدو أنه ذو صلة بما سمّاه سيرل ومفهومه عنده أن توافر شروط إنجازية معينة يغيّر من هوية الفعل الكلامي يكفيه بطابع خاص. ومن الأمثلة التي توضح ذلك كما مثّل أنّ شخصين يرويان خبراً، لكن أحدهما يرويه بوصفه شاهداً في المحكمة والآخر يقدمه على أنه خبر عادي؛ فالأول يعطي خبراً ويؤدي به شهادة، بينما الثاني خبره مختلف⁽²⁾

انتقال الشهادة من الخبرية إلى الإنشائية:

غير أنّ القرافي لم يسلم بأنّ جميع أنواع "الشهادة" هي من صنف الخبر، بل يفرّق تفريقاً حاسماً بين "الشهادة" و"الخبر" مستخدماً قرينة تداولية يمكن تسميتها بـ: قرينة خصوصيات الورود أو الاستعمال، أي وقوعها في مقامات ما يقتضي الشهادة دون الخبر، ومنها ما يقتضي الخبر دون الشهادة؛ فالشهادة عنده مباينة للخبر العادي ومن جهة (أنها لا تصحّ بالخبر البتّة ولا بالوعد)، ولو أنّ المتكلم قال أمام القاضي: (قد أخبرتك أيّها القاضي بكذا كذبا، لأنّ مقتضاه تقدم الإخبار للمستقبل وعد الماضي كذب) والمعيار الذي يحكم الفرق بين الأمرين هو أنّ درجة من الرسمية

1 - ينظر: القرافي، أنوار الفروق في أنواع البروق، دراسة وتحقي، مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، محمد أحمد، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة، مصر، ط1، 2001، ج1، ص78.

2 - ينظر: مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب، ص13.



تقتضيها الشهادة وليست تلك الرسمية من مقتضيات الخبر، ويتبيّن من قراءة نص القرآني صرامته في استخدام هذا المعيار.⁽¹⁾

ومن مواطن التشابه بين " سيرل " و "القرآني" أنّ كليهما يلحّ على حقيقة واحدة، عبّر عنها القرآني بقوله: « اقتضاء الشهادة إنشاء الخبر » وسماها سيرل " نمط الإنجاز " وأمّا الفرق - في التّغير الذي يلحق الفعل الكلامي - بينهما فهو أنّ الفيلسوف الأمريكي المعاصر يعدّه فرقا إنجازيا لا يغيّر من هوية الفعل الكلامي وطبيعته، ولكن يؤثّر في قوته الإنجازية، أمّا القرآني فيرى أنه يغيّر من دوره في الإفادة ومن ثمّ التأثير في الأحكام، أي يؤثّر في طبيعة الفعل الكلامي نفسه، فيكون تارة رواية وتارة شهادة وتارة خبرا. وعلى الرّغم من التقارب بين الرؤيتين، فإنه يبدو أنّ رؤية القرآني الفقيه كانت في هذه النقطة أوغل في التداولية من رؤية سيرل.⁽²⁾

وقد بنى القرآني رؤيته هذه على تصوره للفروق بين الخبر والإنشاء التي بلغت عنده أربعة وجوه نكتفي منها بوجهين:⁽³⁾

الأول: أنّ الإنشاء سبب مدلوله والخبر ليس سببا لمدلوله، فإنّ العقود سبب لمدلولاتها بخلاف الإخبار.

الثاني: أنّ الإنشاءات تتبعها مدلولاتها، والأخبار تتبع مدلولاتها وتبعية مدلولات الإنشاء تحمل على أنّ بعض الأفعال الكلامية كالطلاق والملكية مثلا إنما يقعان بعد صدور صيغة الطلاق والبيع، وأمّا الخبر تابع لمخبره... فقولنا: (قام زيد) تبع لقيامه في الزمن الماضي، وقولنا: (هو قائم) تبع لقيامه في الحال، وقولنا: (سنقوم) تبع لتقرير قيامه في المستقبل .

ويوضح القرآني أنّ هذه التبعية ليست تبعية في الوجود وإلا لما صدق ذلك إلا للماضي فقط، فإنّ الحاضر مقارن فلا تبعية لحصول المساواة، والمستقبل وجوده بعد الخبر فكان متبوعا لا تابعا.

1 - مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب، ص 138.

2 - ينظر: المرجع نفسه، ص 139.

3 - القرآني، أنوار الفروق في أنواع البروق، ج3، ص 190.



«وتكون حصيلة هذا الإيضاح النظري أنّ مصداق الخبر في الواقع الخارجي سابق عليه، وأنّ مصداق الإنشاء في الواقع الخارجي لا حقّ له، ولا شك أنّ هذه الرؤية تتفق مع معيار من معايير التّمييز بين الأسلوبين وهو ما نسميه معيار "إيجاد الإنشاء لنسبته الخارجية دون الخبر"»⁽¹⁾

الصيغة اللغوية لفعل "الشهادة" مقارنة بغيرها من صيغ العقود:

قد يتحول "الفعل الشهادي" إلى إنشاء صريح، فيصير مقابلاً وقسيماً لظواهر كلامية ثلاث هي: "الخبر"، "الرواية"، "الإخبار عن الإنشاء" فيكتسب صفة الإنشائية ويعامل معاملة الإنشاء عند القراني «فإذا قال الشاهد: أشهد عندك أيها القاضي بكذا... كان إنشاء، ولو قال: شهدت... لم يكن إنشاء».⁽²⁾

وكل هذا سبب الصيغة اللغوية التي تعبّر عن فعل الشهادة وهي ميزة ليست خاصة بهذا الفعل، لأنّ القراني يقرّر أنّ أفعال كلامية أخرى مثل "فعل البيع" و"فعل الطلاق" تؤثر صيغها في إيقاعها الإنجازي.⁽³⁾

ويقول القراني «فيما يخصّ لفظة البيع وعكسه في البيع، لو قال أبيعك لم يكن إنشاء للبيع بل إخبار لا ينعقد به البيع، بل وعد بالبيع في المستقبل، ولو قال: بعتك كان إنشاء للبيع. فالإنشاء في الشهادة بالمضارع وفي العقود بالماضي، وفي الطلاق بالماضي واسم الفاعل نحو: أنت طالق، أنت حر...، ولا يقع الإنشاء في البيع والشهادة باسم الفاعل، ولو قال: أنا شاهد عندك بكذا وأنا بائعك بكذا... لم يكن إنشاء».⁽⁴⁾

1 - مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب، ص 140.

2 - القراني، أنوار الفروق في أنواع البروق، ج3، ص190.

3 - ينظر: المرجع السابق، ص141.

4 - القراني، الصفحة نفسها.



الأفعال الكلامية المنبثقة عن الإنشاء:

كما استثمر الأصوليون والفقهاء ظاهرة "الخبر" في استنباط ظواهر جديدة أو أفعال كلامية منبثقة، قاموا بنفس الصيغ مع ظاهرة "الإنشاء"، واستنبطوا منها وفرّعوا عنها ظواهر وأفعال كلامية جديدة منبثقة عن الأصلية، قلّما نجدها عند غيرهم من الذين بحثوا في علم المعاني. وعليه فقد استنبط الفقهاء والأصوليون أفعال كلامية جديدة بانتهاج النهج التداولي، وتحديدًا من جرّاء البحث في المقاصد والأغراض، التي يقوم على أساسها كلّ من الأمر والنهي، وغيرها من الأساليب الإنشائية، وذلك باعتماد القرائن اللفظية والمعنوية أو الحالية التي تؤدي إلى تلك المقاصد وتدلّ عليها... وبحثوا في ما ينجز عن مفهوم "الإذن" من أفعال كلامية كـ "الإباحة" و"الأمر" وغيرها، ومن أهم الأفعال الكلامية المنبثقة عن الإنشاء نجد:

أ - الإباحة:

هي عند الأصوليين نوع من الأحكام التكليفية، ويعرّفونه على أنه: ما لا يتعلق به أمر ولا نهي لذاته، وقد تأتي صيغة الأمر للإباحة، مع أنهم اتفقوا أنها ليست طلبًا، ولكنها تعدّ عندهم من الأغراض التي تستعمل فيها بعض صيغ الطلب، مثل صيغة الأمر، فكان ذلك مدعاة إلى تعرضهم لها ضمن صيغ دراستهم للأساليب الإنشائية، وقد مثلوا لها بالقول: -جالس الحسن أو ابن سيرين⁽¹⁾. والأمر المباح قد يصرف إلى غيره من الأحكام الأخرى، بحسب ما يتعلق به، فإذا كان الشيء المباح يفضي إلى الواجب، كان هذا المباح واجبًا، وهكذا مع بقية الأحكام الأخرى، والانتقال من الإباحة إلى غيره هو بالنظرة التداولية اليوم -تغيّر المسرى الدلالي بشيء خارج عن اللفظ ذاته. وهناك مبدأ التفاوت بين الأوامر والنواهي الشرعية حسب الأولوية والأهمية، فقد أخذ "الشاطبي" بمبدأ التفاوت بين أوامر الشريعة وصرّح بأنها (أي الأوامر) لا تجر في التأكيد مجرى واحد، فإنّ الأوامر المتعلقة بالأمر الضرورية ليست كالأوامر المتعلقة بالأمر المحاجية ولا التحسينية، وعليه فهو يرفض إطلاق القول في الشريعة بأنّ الأمر للوجوب أو الندب أو الإباحة من دون قرينة كما هو رأي

1 - مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب، ص 147، 151.



الكثيرين (كالرازي والمعتزلة وجل الظاهرية)، أي يرفض القول بأنّ الأمر للوجوب مطلقاً، غير أنّ الشاطبي وآخرين كالبقلاني ذهبوا إلى ضرورة اعتبار القرينة في صرفه إلى الوجوب أو الندب⁽¹⁾ وحنة الشاطبي «أنّه ليس في كلام العرب ما يرشد إلى اعتبار جهة من الجهات دون صاحبته»⁽²⁾

ب - الإذن:

تحدّث الأصوليون عن " فعل الإباحة " إلى الحديث عن فعل كلامي آخر هو " الإذن " ودعاهم ذلك إلى الحديث عن الكراهة مع أنّها ليست من أفراد " الإذن " غير أنّ المكروه مأذون فيه، وهو يقع موقع الضد من " المنذب "، فأضيف إلى الأصناف الواقعة تحت الإذن ثم جرّهم ذلك إلى الحديث عن " المحرّم " لأنّ النهي عن شيء أمر بضدّه، فهو يقع موقع الضدّ أو النقيض من " الأمر " أو من " المباح " حسب تصنيف الأصوليين، ويكون مصطلح " الإذن " أعلى منها وشاملاً لها.⁽³⁾

ففعل الإذن متباين لكلّ من الأمر والنهي ممّا يجعله مستقلاً عنهما ويتعلق بفعل الإباحة فعل آخر لم يذكره شهاب الدين القرافي " وذكره بعض العلماء هو فعل " التخيير "، وعلى الرّغم من تشابههما الشديد - برؤية المعاصرين من جهة الصيغة اللغوية ومن جهة القوة الإنجازية - فإنّ بينهما فرقا واضحا يتمثل في جواز الجمع بين المباحين في الإباحة، وامتناع الجمع بينهما في التغيير أي يختلفان في الآثار المترتبة على كلّ منهما، وهو ما سمّاه أوستين وسيرل " الفعل الناتج عن القول أو الفعل التأثيري.⁽⁴⁾

1 - ينظر: مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب، ص 151، 147.

2 - الشاطبي، الموافقات، تح: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ج 3، ص 210.

3 - ينظر: المرجع السابق، ص 152-155.

4 - ينظر: المرجع نفسه، الصفحة نفسها.



ج - الأمر:

قسّم الشاطبي " الأمر " إلى صريح وغير صريح: (1)

-والأمر الصريح نوعان:

الأول: لا يعتبر فيه علة مقصدية، ويجري مع الصيغة مجرى التبعّد من غير تعليل، ومثل قوله تعالى:

﴿وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ [الجمعة 09] وقوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة 43]

الثاني:

من حيث ينظر إلى قصده الشرعي بحسب الاستقراء، وما يقترن من القرائن الحالية أو المقالية

الدالة على أعيان المصالح في المأمورات والمفاسد في المنهيات، ومثل له بأن قوله تعالى: ﴿فَاسْعَوْا إِلَىٰ

ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة 09]، مقصود به الحث على إقامة الجمعة وعدم التفريط فيها، لا الأمر بالسعي

إليها فقط، وقوله: ﴿وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ جار مجرى التوكيد والنهي عن ملابسة الشغل.

-أما الأمر غير الصريح فهو على ضروب أيضا:

- ما جاء مجيء الإخبار عن تقرير الحكم مثل الآية: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة 183]

﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ [البقرة 233]

- ما جاء مدحا له ولفاعله (أو ذما له و لفاعله في النهي)

- ما يتوقف عليه المطلوب (كون المباح مأمورا به...)

ينطوي هذا التصور على بعض الاعتبارات التداولية وتتمثل في:

- أن تطبيق مبدأ القصدية في الأوامر الشرعية، كان معيارا صالحا ودقيقا لتصنيفها عند الشاطبي.



- أن قوة إنجازية ما تحملها هذه الأصناف الكلامية مثل (تقرير الأمر، تقرير النهي إنشاء المدح)... وقد شعر الشاطبي بقوتها الإنجازية فجعلها أساسا للأمريات.

د - النهي:

وكما انبثقت عن تطبيقاتهم لأسلوب الأمر، أصناف كلامية فرعية جديدة كذلك انبثقت عن تطبيقاتهم للنهي أصناف فرعية أخرى يمكن إدراجها ضمن الأفعال الكلامية. ويندرج تحت هذا القسم المكروه والمحرم يختلفان في درجة الشدة للغرض المتضمن في القول بحسب معايير ومصطلحات سيرل، إذ إنّ الغرض المتضمن في القول من " الكراهة "أقل شدة من الغرض المتضمن في القول من " التحريم"، وفي كلّ منهما نجد فعلا متضمنا في القول شاملا لهما معا هو " المنع " وكذلك يقال في الفروق بين مصطلحات الشاطبي (كراهة التنزيه وكراهة التحريم) ونجد في كلّ منهما أيضا فعلا كلاميا شاملا لهما معا هو " المنع " لكنه في أحدهما منع جازم وفي الآخر منعا غير جازم، فالغرض المتضمن في فعل كراهة التنزيه أقل شدة من الغرض المتضمن في فعل كراهة التحريم. (1)

هـ - ألفاظ أو صيغ الطلاق:

من بين الصيغ التي نصادفها بقوة في كتب الأصوليين والفقهاء الألفاظ التي تنشئ الطلاق وتوقعه، أي التي يتمّ بها إنشاء الفعل الكلامي الذي ينجّر عنه " فعل الطلاق"، فقد أجمع العلماء المسلمون، كما صرح " أبو الوليد محمد بن رشد (520-595هـ) على أنّ «الطلاق يقع إذا كان بنية ولفظ صريح» ، واختلفوا في هل يقع باللفظ غير الصريح أو بالنية دون اللفظ أو باللفظ دون النية. وعليه فقد اعتبروا شرط النية أو القصد ركنا من أركان التمييز بين أنواع الطلاق وما هو صحيح منها وما هو غير صحيح في تداولية الأصوليين والفقهاء، ولاسيما عند ابن مالك (93-179هـ) (2)

1 - مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب، ص 160، 156.

2 - ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار المعرفة، ط6، 1982، باب الطلاق، الفصل الأول.



أما باصطلاحات التداوليين المعاصرين فقد عبّر عنه أوستين مقولة القصدية مبدأ هاما من مبادئ الأفعال الكلامية، إذ تتوقف عليه الهوية الإنجازية لأيّ فعل كلامي، أما باعتبارات سيرل فذلك مرتبط بمعياريين: "الغرض المتضمن في القول" من جهة ومعياري "درجة الشدة" من جهة أخرى، والخلاصة أنّ كلّ هذه الألفاظ أو العبارات التي ذكرها الفقهاء كألفاظ صريحة للطلاق، أو كناية عنه نحو: "أنت طالق، حبلك على غاربك، الحقي، اعتدي، استبرئي تقنعي" فهي أفعال كلامية وتصنّف باصطلاحات سيرل ضمن الإيقاعات باعتبار أنّ المتكلم يريد من التلفظ بها إيقاع فعل وسلوك اجتماعي معيّن وإيجاده بالكلام.⁽¹⁾

و - ألفاظ أو صيغ البيع:

ناقش الأصوليون والفقهاء في كتبهم الألفاظ والصيغ التي تتمّ بها عقود البيع، إذ أنّ الفعل البيعي لا يصحّ إلا بألفاظ خاصة تواضع عليها أهل اللسان العربي لتؤدي هذا الفعل الكلامي، وهي الألفاظ التي وصفها ابن رشد بأنها تلك التي صيغتها ماضية، مثل أن يقول البائع: قد بعتك هذا الشيء⁽²⁾ ومفاده « أنّ صيغة البيع مخالفة لصيغة الشهادة فتكون بالماضي وعكسه في البيع، وقال: أبيعك لم يكن إنشاء للبيع بل إخبار لا ينعقد به بيع بل وعد بالبيع في المستقبل، ولو قال: بعتك كان إنشاء للبيع، فالإنشاء في الشهادة بالمضارع، وفي العقود مثل البيع بالماضي، وفي الطلاق بالماضي واسم الفاعل، نحو: أنت طالق، وأنت حر، ولا يقع الإنشاء في البيع... باسم الفاعل ولو قال: أنا بائعك بكذا... لم يكن إنشاء للبيع»⁽³⁾

و لا تتمّ عملية البيع « حتى يقول المشتري " قد اشتريت منك " وذلك ما يسمى عندهم: الإيجاب والقبول وذلك ما اتفق عليه كبار الفقهاء ك مالك والشافعي، فالإيجاب هو أن يقول البائع: قد بعتك، والقبول أن يقول المشتري: قد اشتريت (أي قبلت)».⁽⁴⁾

1 - ينظر: مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب، 167-168.

2 - القرافي، أنوار الفروق في أنواع البروق، ج3، ص190.

3 - مسعود صحراوي، التداولية عند علماء العرب، 167-168.

4 - المرجع نفسه، ص170، 169.

الفصل الثالث

تطبيقات معاني التداولية في كتاب بدائع الفوائد لابن القيم الجوزية

المبحث الأول: الموقف اللغوي من منظور ابن القيم

المبحث الثاني: التداولية والإعراب

المبحث الثالث: تشاكل الأساليب في أفعال الكلام

المبحث الرابع: القرائن و دورها في موقف الكلام

المبحث الخامس: السياق عند ابن القيم .



المبحث الأول: الموقف اللغوي من منظور ابن القيم

أولاً - المتكلم والمخاطب:

نال الخطاب ولا سيما القرآني عناية فائقة عند الأصوليين حيث كانوا حريصين على بيان إعجاز القرآن وخصوصياته مهتمين في ذلك بكيفية تلقي المكلفين لآياته بوصفها جملة من الأفعال القابلة للإنجاز، وبهذا السلوك يمكن القول: إنّ الأصوليين كانوا يجيبون عن السؤال الذي شغل المحدثين، كيف يحوّل القول اللساني إلى فعل إنجازي؟ لذا تناول الأصوليون، ومنهم ابن القيم مصادر التشريع المختلفة المعروفة لفهم أغراض الخطاب الشرعي، وبناء على السؤال الأسبق، فلم ينظر الأصوليون إلى الخطاب مجرداً عن مرسله ومنتلقيه، ذلك أن الأحكام الفقهية كان محورها التكليف الشرعي للمتلقين، ولذلك كان من الضرورة بمكان الاهتمام بالمخاطب والمخاطب: فالمتكلم هو الله - سبحانه وتعالى، أو هو الحاكم، أو القاضي، أو الفقيه، أو المفتي، والمتلقي هو المكلف، و بين الطرفين الخطاب الديني (الأحكام الشرعية). ومن هذا الباب ما جاء في إحدى الفوائد في "بدائع الفوائد" «قال رجل لزوجته: أنت طالق ثلاث، لا تحاطبيني بشيء إلاّ خاطبتك بمثله، فقالت امرأته في الحال: أنت طالق بتاتا، يذكر ابن القيم أن الفقهاء أفتوا بطلاقها منه، ثم دُلّ الرجل على ابن جرير القاضي، فقال له: أقم على زوجتك بعد أن تقول لها: أنت طالق ثلاث إن أنا طلقتك، فتكون قد خاطبتك بمثل خطابها لك فوفيت بيمينك و لم تطلق منك لما وصلت به الطلاق من الشرط، و ينقل فتوى ابن عقيل لنفس المسألة، وفيها يضيف وجهاً آخراً لم يذكره ابن جرير، فيقول: إن المرأة قالت: أنت طالق ثلاثاً (بفتح التاء)، وهو خطاب تذكير، فإن قال لها: أنت (بفتح التاء) لم يقع به طلاق»⁽¹⁾، و يضيف ابن القيم رأياً آخراً - يراه أفضل - وهو تخصيص اللفظ العام بالنية كأنت

1- ينظر: الإمام محمد بن أبي بكر (ابن القيم الجوزية)، بدائع الفوائد، مكتبة الرياض الحديثة، دت، دط، ص 181/3.



يخلف الرجل لا يتغذى و نيته غداء يومه قصره عليه ...⁽¹⁾ هذه الآراء، أو هذه الفتاوى تبين مدى اهتمام علماء الأصول ليس بدلالة الألفاظ فحسب، وإنما بكيفية استعمال المتكلمين لها.

لقد نال المتكلم والمخاطب اهتماماً بالغاً من لدن ابن القيم، إذ لا تكاد فائدة من فوائده - التي سمي كتابه باسمها- تخلو من حديثه عن المتكلم والمخاطب. إذ عالج ما يقوله المتكلم علاج عالم النفس اللغوي. ففي حديثه عن البناء الصرقي للضميري المتكلم "أنا" والمخاطب "أنت" فهما شريكين لا تنفصم عرى الروابط بينها، يقول: «... كان المخاطب مشاركاً للمتكلم في حال معنى الكلام، إذ الكلام مبدؤه من المتكلم ومنتهاه عند المخاطب. ولولا المخاطب ما كان كلام المتكلم مسموعاً و لا احتاج إلى التعبير عنه. فلما اشتركا في اللفظ الدال على الاسم الظاهر و هو الألف و النون، و فرّق بينهما بالتاء خاصة، و خصّصت (التاء) بالمخاطب لثبوتها علامة للضمير في قمت»⁽²⁾

ويتحدث ابن القيم عن علاقة هاء التنبيه في اسم الإشارة (هذا) بالمخاطب، فيقول: « وأما دخول هاء التنبيه فلاّن المخاطب يحتاج إلى تنبيه على الاسم الذي يشير به إليه، لأن للإشارة قرائن حال يحتاج إلى أن ينظر إليها، فالمتكلم كأنه أمر له بالالتفات إلى المشار إليه أو منه له»⁽³⁾.

و يمثل علم المخاطب عند ابن القيم «دليلاً على اختلاف جهة الكلام وخروج العبارة عن دلالتها النحوية الظاهرة إلى دلالة جديدة مختلفة، فقولك: غفر الله لزيد، ورحم الله زيداً و نحو ذلك "لفظه لفظ الخبر ومعناه الطلب، و إنّما كان ذلك لعلم السامع أنك لا تخبر عن الله عز وجل و إنّما تسأله»⁽⁴⁾

تفطن ابن القيم لدور السامع في العملية التواصلية، وكان له السبق في بيان عناصر الموقف الكلامي التي وضعها فيرث Firth زعيم المدرسة السياقية، ومن جهة ثانية فقد طرح (كلارك

1- الإمام محمد بن أبي بكر، بدائع الفوائد، ص 183/3

2- المصدر نفسه، ص 177/1.

3- المصدر نفسه، ص 182/1.

4- المصدر نفسه، ص 103/1.



و كارلسون) مفهوماً أطلقاً عليه مصطلح الصعيد المشترك بينه و بين السامع، ويتألف هذا الأخير من المعارف والمعتقدات والتوقعات المشتركة بين المتكلم و المخاطب، لأن ذلك يؤدي إلى تواصل أكثر فعالية.⁽¹⁾

ثانياً- الخطاب و قواعده من منظور ابن القيم

لقد تناول الأصوليون القول المركب في تحليلهم للخطاب الديني دون أن يتكوا القول المفرد للوصول إلى دلالات النص المقدس، والقول بالخطاب يقتضي مخاطباً و مخاطباً وخطاباً.

إذا كان الخطاب في الدرس اللساني بنية لسانية مؤسسة على عرف لغوي خاص وقصدية معينة تحققها جملة من الأساليب الإنشائية الطلبية كالأمر والنهي وما يجيلان عنه من دلالات⁽²⁾ فهو عند الأصوليين و الفقهاء «اللفظ المتواضع عليه، المقصود به إفهام من هو متهيء لفهمه».⁽³⁾

إنّ الخطاب الديني هو «إسناد قيمة شرعية من مجموعة من القيم كالوجوب والإباحة والندب، والكراهية... إلى فعل المكلف»⁽⁴⁾، وينقل ابن القيم أصولياً نوعين من الخطاب الديني الذي يترتب عليه أحكام، هما: الخطاب الابتدائي والخطاب الناسخ، فالخطاب الابتدائي يعم ثبوته من بلغه وغيره، والخطاب الناسخ لا يترتب في حقه المخاطب إلاّ بعد بلوغه. هذه النظرة لأنواع الخطاب نجدها عند ابن القيم حين يشير إلى ضرورة مراعاة المقام أثناء عملية التخاطب.

وقد تناول ابن القيم هذا الموضوع أيضاً عند حديثه عن مخاطبة الرؤساء والأصحاب، إذ يقول: «مخاطبة الرؤساء بالقول اللين أمر مطلوب شرعاً وعقلاً وعرفاً»⁽⁵⁾. ويقول في حسن خفض الصوت عند الحديث إلى الملوك أو من هم في حكمهم: «... و لهذا لا تخاطب الملوك و لا تسأل

1- موفق الحمداني، علم نفس اللغة من منظور معرفي، دار المسيرة، عمان، ط1، 2004، ص151.

2- ينظر: نعمان بوقرة، ملامح التفكير التداولي البياني عند الأصوليين، موقع إسلامية المعرفة، 1431، ص11.

3- علي بن محمد الآمدي، الإحكام في مسائل الأحكام، تح: سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، ط2، 1986، 95/1.

4- ينظر: المرجع السابق، ص32.

5- ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد، ص132/3.



برفع الأصوات، وإنما تخفض عندهم الأصوات و يخف عندهم الكلام بمقدار ما يسمعونه، ومن رفع صوته لديهم مقتوه»⁽¹⁾، وبهذه النظرة نستشعر أحد مبادئ التداولية، وهو مبدأ التأدب الذي وضعته روبين لاکوف "R.Lakoff" والذي يدعو إلى أن يتصرف المحدثون بتأدب مع بعضهم من أجل نجاح المشاركين في عملية التخاطب.

1- ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد، ص 6/3.



المبحث الثاني: التداولية والإعراب

لم يكتفي الأصوليون بالسياق في تحديد معاني الألفاظ لاستنباط الأحكام، وإنما أدخلوا المعتقد المذهبي في الإعراب بحيث يؤدي إلى ما يمكن أن نطلق عليه الإعراب التداولي ففي قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: 96]. يرى أهل السنة ومنهم ابن القيم أنّ " ما " في الآية موصولة، خلافا للمعتزلة أو القدرية الذين يجعلونها "مصدرية".

وبذلك اختلفا فيما تحمله الآية من دلالات. فالمعتزلة ينكرون أن تكون أفعال العباد مخلوقة، لذا لا يصح في أفهامهم أن يكون المعنى " والله خلقكم وخلق أعمالكم ". ولذا قالوا بأن " ما " واقعة على الحجارة المنحوتة وليس على فعل النحت نفسه، مستدلين بما قبل الآية وهو: ﴿قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ﴾ [الصافات: 95]. وهذا يرفضه ابن القيم ويرى أن "ما" موصولة من قبل. أن الله خالق للعباد وأعمالهم . وبعد عرض مطول يقول ابن القيم: «والصواب أنها موصولة. فلو أنه قال : لا تعبدون الله وقد خلقكم وما تعلمون لتعينت المصدرية قطعاً ولم يحسن أن يكون بمعنى الذي ، إذ يكون المعنى: كيف لا تعبدونه وهو الذي أوجدكم وأوجد أعمالكم ؟ ويجاوب ابن القيم أن يستفيد من السياق فيما ذهب إليه فيقول: «فأما سياق الآية فإنه في معرض إنكاره عليهم عبادة من لا يستحق العبادة، ويجاوب أن ينصر رأيه فيستشهد بقوله تعالى في موضع آخر: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأعراف 194]»⁽¹⁾.

1- الإمام محمد بن أبي بكر (ابن القيم الجوزية)، بدائع الفوائد، مكتبة الرياض الحديثة، دت، دط، ص 146، 150/1.



ينبه ابن القيم على ما يقع فيه النحاة من أخطاء في الإعراب، بيد أنّ كثيراً منهم يفسرون الآية ويعربونها بما يحتمله تركيب الجملة. فيقول: فإن احتمل ذلك التركيب المعنى الذي بدا لهم في سياق آخر وكلام آخر فليس بالضرورة أن يحتمله القرآن.

ويعلل ابن القيم رفضه توجيهات النحاة الإعرابية بقوله: «لأن للقرآن عرفاً خاصاً ومعاني معهودة لا يناسبه تفسيره بغيرها، ولا يجوز تفسيره بغير عرفه والمعهود من معانيه، فإن نسبة معانيه إلى المعاني كنسبة ألفاظه إلى الألفاظ، بل أعظم. ولذا لا يجوز حمل القرآن على المعاني القاصرة بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي»⁽¹⁾.

التعليل التداولي:

من أقوال علماء البلاغة التي تعد من جوامع الكلم مقولة: لكل كلمة مع صاحبها مقال. يقول بشر بن المعتمر: «وتجد اللفظة لم تقع موقعها ولم تصر إلى قرارها وإلى حقها من أماكنها المقسومة لها، فلا تكرهها على اغتصاب الأماكن والنزول في غير أوطانها»⁽²⁾.

والحق إن هذه المقولة تلخص الاستعمال اللغوي الرفيع الذي يقوم على حسن اختيار المفردات معجمياً ودلالياً ونحوياً، وبهذا يأتلف المكون التركيبي مع المكون الدلالي، مما يؤدي إلى تفاعل النحو مع الدلالة، الأمر الذي ينتج عنه خطاب متماسك. وقد انتبه ابن القيم إلى مثل هذه القضية في ألفاظ القرآن الكريم. ففي قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَرِحَ بِهَا^ط وَإِن تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ ﴿٤٨﴾﴾ [الشورى: 48] يقول: «فتدبر

كيف أتى في تعليق الرحمة المحققة إصابتها من الله تعالى بـ"إذا"، وفي إصابة السيئة بـ"إن"؛ فإن ما يعفو الله عنه أكثر. وأتى في الرحمة بالفعل الماضي الدال على تحقيق الوقوع، وفي حصول السيئة

1- الإمام محمد بن أبي بكر، بدائع الفوائد، ص 27/3-28.

2- أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، البيان والتبيين، تح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط7، 1998، ص138/1.



بالمستقبل الدال على أنه غير محقق، وكيف أتى وصول الرحمة بفعل الإذاقة الدال على مباشرة الرحمة لهم، وكيف أتى في الرحمة بحرف ابتداء الغاية مضافا إليه ، فقال : من رحمة، وأتى في السيئة بباء السببية مضافة إلى كسب أيديهم...»⁽¹⁾ . ويتحدث ابن القيم عن لفظ "الريح" والرياح" من حيث ورودها مفردة ومجموعة، يقول : «فحيث كانت (الرياح) في سياق الرحمة أتت مجموعة، وحيث وقعت في سياق العذاب أتت مفردة. ويعلل ابن القيم تداوليا هذا الأسلوب في القرآن فيقول: وسرّ ذلك أن رياح الرحمة مختلفة الصفات والمهَاب والمنافع، وإذا هاجت منها ریح أنشأ لها ما يقابلها ما يكسر سورتها ويصدم حدتها فينشأ من بينهما ریح لطيفة تنفع الحيوان والنبات.

وأما في العذاب فإنها تأتي من وجه واحد لا يقوم لها شيء، ولا يعارضها غيرها حتى تنتهي إلى حيث أمرت ، ولذا وصفت ریح عاد بالريح العقيم»⁽²⁾ . ويتوقع ابن القيم أن يُعترض على تعليقه بورود لفظ "ريح" في الخير، نحو قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِّ وَجْرَيْنَ مِنْهُمِ بَرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ﴾ [يونس:22] يُردّ بقوله: «ذكر ریح الرحمة الطيبة بلفظ الإفراد ؛ لأن تمام الرحمة هناك إنما تحصل بوحدة الريح لا باختلافها؛ فإن السفينة لا تسير إلا بريح واحدة من وجه واحد سيرها، فإذا اختلفت عليها الرياح وتقابلت فهو سبب الهلاك ، لذا فالمطلوب هناك ریح واحدة لا رياح. وأكد هذا المعنى بوصفها بالطيب دفعا لتوهم أن تكون عاصفة»⁽³⁾ .

وإذا كان هذا التعليل في تركيب العناصر اللغوية في الآيات السابقة من لدن ابن القيم يمثل نظرية التعليق عند عبد القاهر الجرجاني التي تعتمد تلاحم المكونات التركيبية مع المكونات الدلالية أساسا لها – تلك النظرية التي تأخر تشومسكي في إدراك قيمتها حتى ظهر كتابه الثاني aspect of the theory of syntax – فهذا التحليل من ابن القيم يمثل –أيضا– أساس تحليل لسانيات النص

1- ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد، ص 46/1-47.

2- المصدر نفسه ، ص 118/1.

3- المصدر نفسه، ص 118-119.



التي ينادي به علم اللغة النصي الحديث بزعامة لغويي المدرسة الألمانية ، أمثال فان ديك van dijk ، وديوجراند dubeaugrand ودرسلر dressler ، وبيتوفي petofi .

ومن جهة ثانية ، فقد اشتهر عند النحاة والأصوليين والفقهاء أن "إن" الشرطية لا يعلق عليها إلا فعل محتمل الوجود والعدم، نحو: إن تزرنا نكرمك ، ولا يعلق عليها محقق الوجود، نحو: إن طلعت الشمس انطلقنا . وبناء على ذلك فإن ما ظاهره تعارض مع هذه القاعدة من استخدام القرآن "إن" مع فعل محقق الوجود في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَمْرًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وُلْدٌ وَلَا هُدًى فَأُخْتٌ فَلَهَا نِصْفٌ﴾ [النساء176] يجد له ابن القيم وجهها تداوليا، يقول: «فالهلاك مؤكد... والتعليق ليس على مطلق الهلاك، بل على هلاك مخصوص ، وهو هلاك من لا ولد له» (1) .

ومما يمكن نسبته إلى التعليل التداولي - أيضا - حديثه عن المناسبة بين فواتح السور القرآنية وموضوعات هذه السور، إذ يرى ارتباطا ما بين فاتحة بعض السور وآياتها. وهذا الارتباط قد يكون ارتباطا دلاليا، أو صوتيا أو نحو ذلك، ففي سورة "ق" يقول ابن القيم: «تأمل السور التي اشتملت على الحروف المفردة كيف تجدد السورة مبنية على كلمة ذلك الحرف، فمن ذلك "ق". والسورة مبنية على الكلمات القافية من ذكر القرآن، وذكر الخلق، وتكرير القول ومراجعته مرارا ، والقرب من ابن آدم، وتلقي الملكين قول العبد، وذكر الرقيب وذكر السائق والقرين، والإلقاء في جهنم، والتقدم بالوعيد، وذكر المتقين، وذكر القلب والقرون، والتنقيب في البلاد، وذكر القيل مرتين، وتشقق الأرض وإلقاء الرواسي فيها، وحقوق الوعيد. ويضيف ابن القيم سرا آخر في مناسبة اسم السورة لما تضمنته من معان، وهو أن كل معاني هذه السورة مناسبة لما في القاف من الشدة والجهر والعلو والانفتاح". وقل مثل ذلك في سورة "ص" (2) .

1- ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد، ص47/1.

2- المصدر نفسه، ص174/3.



وإذا انتقلنا إلى القول بالمناسبة بين بعض أوزان الصيغ ودلالات المقيس عليها من الألفاظ فسوف يبدو واضحاً أن ابن القيم متأثر بما جاء عند الخليل وسيبويه وابن جني من القول بمناسبة عدد من الأوزان لبعض الصيغ، كمنااسبة صيغة فعلان لألفاظ كالدوران والغليان والثوران/ وما فيه من تتابع الحركة. وأن صيغة: "فعلة" تفيد التكرير، نحو: صرصر الجندب، وأن صيغة الفعلى تفيد السرعة، مثل الجمزى... إلخ⁽¹⁾. يقول ابن القيم: «اعلم أنّ الأصل هو المعنى المفرد، وأن يكون اللفظ الدال عليه مفرداً، لأنّ اللفظ قالب المعنى ولباسه... والمناسبة الحقيقية معتبرة بين اللفظ والمعنى طولاً وقصرًا، وخفة وثقلًا، وكثرة وحركة، وسكونًا وشدةً ولينا...»⁽²⁾.

يبدو أن ابن القيم يتوسع في القول بالمناسبة بين اللفظ ومعناه، وإنّ مثل هذا الرأي لا يتبناه كثير من العلماء القدامى والمحدثين، فهذا الدكتور إبراهيم أنيس يرفض المغالاة في فكرة المناسبة بين اللفظ ومدلوله، ويرى أن الصلة بين اللفظ ومدلوله ليست طبيعة خالصة، وإنما هي صلة مكتسبة، اكتسبتها الألفاظ بمرور الأيام وكثرة التداول والاستعمال، وإلى الحالات النفسية المتباينة التي تعرض للمتكلمين والسامعين في أثناء استعمال الألفاظ⁽³⁾.

1- ينظر، أبو الفتح عثمان ابن جني، الخصائص، تح: محمد علي النجار، دار الهدى للطباعة والنشر، بيروت، ص2/152.

2- ابن القيم، بدائع الفوائد، ص108/1-109.

3- ينظر: إبراهيم أنيس، دلالة الألفاظ، مكتبة الأنجلو المصرية، ط6، 1986، ص74.



المبحث الثالث:

تشاكل الأساليب في أفعال الكلام

أولا - أسلوب الاستثناء:

الاستثناء هو الإخراج، والمستثنى هو المخرج تحقيقاً أو تقديراً، من مذكور أو متروك، (بالأ أو ما في معناها) بشرط حصول الفائدة، نحو قوله سبحانه: ﴿ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ﴾ [البقرة: 249]⁽¹⁾. والاستثناء عند الأصوليين هو: « قول ذو صيغ مخصوصة محصورة، دال على أن المذكور فيه لم يرد بالقول الأول (المستثنى)، وشرط صحة الاستثناء اتصاله بالمستثنى منه على قرب من الزمان معهود في العهد»⁽²⁾.

عني الأصوليون عامة بدراسة أسلوب الشرط والاستثناء، بوصفهما وسيلتين من وسائل تقييد المطلق أو تخصيص العام، وقد تناول ابن القيم الشرط والاستثناء على نحو واسع من خلال الموضوعات الفقهية والجدلية التي ملأت صفحات كتابه (بدائع الفوائد)، ففي قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴾ [سبأ 37].

يقول ابن القيم: « فممن آمن " ليس داخلا في الأموال والأولاد، ولكنه من الكلام المحمول على المعنى؛ لأن الله أخبر أن أموال العباد وأولادهم لا تقرهم إليه، وذلك يتضمن أن أربابها ليسوا من

1- ينظر: جمال الدين بن مالك الأندلسي، شرح التسهيل، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت ط1، 2001، ص2/188.

2- ينظر: أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، إمام الحرمين، كتاب التلخيص في أصول الفقه، تح: عبد الله النبيلي، مكتبة دار الباز، ط1 1996، ص2/62-63.



المقربين إليه»⁽¹⁾ وبناء على ذلك يرجح ابن القيم أن هذا استثناء منقطع. وفي قوله تعالى: ﴿لَا

تُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوَاءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ [النساء 128].

يرى ابن القيم « أن في الاستثناء في قراءة - ظلم - قولين، أحدهما منقطع. أي لكن من ظلم فإنه إن شكا ظالمه وجهر بظلمه له لم يكن آثماً. وتقدير الدخول (دخول المستثنى في المستثنى منه) في الأول على هذا القول ظاهر، فإن مضمون "لا يجب" كذا أنه ييغضه، وييغض فاعله إلا من ظلم، فإن جهره وشكايته جائزة. والقول الآخر: الاستثناء متصل، إذ إن الجهر بالسوء هو جهره بالدعاء أن يكشف الله عنه ويأخذ له حقه...»⁽²⁾.

ثانياً- أسلوب الشرط

الشرط عند الأصوليين « اسم لما يضاف الحكم إليه وجوداً عنده لا وجوباً به، نحو: إن دخلت الدار فأنت طالق"، فيصير الطلاق عند وجود الدخول مضافاً إلى الدخول موجوداً عنده لا واجباً به»⁽³⁾.

قدم ابن القيم لموضوع الشرط بتعريف للروابط بين الجمل: «هي الأدوات التي تجعل بينها تلازماً لم يفهم قبل دخولها»⁽⁴⁾. ويعلق ابن القيم على حديث النبي صلى الله عليه في زينب المخزومية: «لولم تكن ربيتي في حجري لما حلت لي، إنها ابنة أخي من الرضاعة» [الحديث رواه البخاري في باب النكاح، تحت رقم 4813]، فإذا اتبعنا القاعدة النحوية: إذا دخلت "لو" ثبوتين

1- ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد، ص 108-109.

2- المصدر نفسه، ص 72/2.

3- أبو بكر محمد بن احمد السرخسي، أصول السرخسي، تح: أبو الوفاء الأفغاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 2005،

ص 303/2.

4- المصدر السابق، ص 43/1.



نفتهما، أو نفين أثبتتهما، يكون الخوف والمعصية ثابتين لأنهما منفيان، وظاهر هذا تعارض بين شيئين. (1)

ثالثاً- أسلوب صيغتي الأمر والنهي

يعرف الجويني الأمر بقوله: « هو القول المتضمن اقتضاء الطاعة من المأمور لفعل المأمور به» (2) ويقول: «وأما صيغة "افعل" هي عبارة مترددة بين الدلالة على الإلزام والندب والإباحة والتهديد». (3)

ربما كانت صيغتا الأمر والنهي من أهم مباحث الأصوليين والفقهاء، ولا عجب، إذ بهما مدار التكليف الشرعي، وهما الاعتباران في بحث إفادة الحكم الشرعي، فبهما يثبت، وبمعرفتهما يعرف، وبالنظر فيهما يتميز الفرض من الواجب، والواجب من المندوب، والحرام من المكروه ...

وصيغ الأمر والنهي في القرآن الكريم متعددة فمن صيغ الأمر التي وردت عند ابن القيم فعل الأمر نفسه، والجملة الخبرية المراد بها الطلب، والفعل المضارع المقرون بلام الأمر، وورد عنده من صيغ النهي: الفعل المضارع المقرون بلا الناهية، والجملة الخبرية المستعملة في النهي عن طريق التحريم، أو نفي الحل، أو نحو ذلك، يقول ابن القيم في معرض حديثه عن لام الأمر ولا الناهية يقرّ أنّ لام الأمر وحروف المجازاة داخلة على المستقبل، فحقها أن لا يقع بعدها لفظ الماضي، وأما حرف النهي فلا يكون فيه ذلك كي لا يلتبس بالنفس، أمّا إذا كانت (لا) في معنى الدعاء جاز وقوع الفعل بعدها بلفظ الماضي، نحو: "لا حيبك الله"، وعلة ذلك أنّ الداعي قد تضمن دعاؤه القصد إلى إعلام

1- ينظر: ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد، ص 53/1.

2- الجويني، إمام الحرمين، كتاب التلخيص في أصول الفقه، ص 242/1.

3- المصدر نفسه، ص 244/1.



السامع وإخبار المخاطب بأنه داع، فجاءوا بلفظ الخبر إشعاراً بما تضمنه من معنى الإخبار، نحو: أعزك الله، ولا رحم فلانا⁽¹⁾.

ومن صيغ الأمر والنهي التي وردت في بدائع الفوائد ما جاء في تحليله للخطاب القرآني في قوله تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾﴾ [الأعراف 55-56] يقول ابن القيم: «إنما كرر الأمر بالدعاء لما ذكره معه من الخوف والطمع، فأمر أولاً بدعائه تضرعاً وخفية، ثم أمر بأن يكون الدعاء أيضاً خوفاً وطمعاً، وفصل بين الجملتين بجملتين: إحداهما خبرية ومتضمنة للنهي، وهي قوله: "إنه لا يحب المعتدين"، والثانية طلبية وهي قوله: "ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها"، والجملتان مقررتان للجملة الأولى، مؤكدتان لمضمونها»⁽²⁾.

ومن صيغ الأمر في الجملة الخبرية المراد بها الطلب ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ [البقرة 233] وقوله: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ﴾ [البقرة 228] فقد صرفت الأفعال من الخبر إلى الأمر. أي ليرضعن، وليتربصن⁽³⁾.

يقول ابن القيم: «وقد يقع المستقبل بلفظ الأمر في باب الشرط. ومن ذلك قولك: قم أكرمك. أي إن تقم أكرمك. ويبين ابن القيم أن في علة استعمال العرب لهذه الصيغة فائدتين ومطلوبين: أحدهما جعل القيام سبباً للإكرام ومقتضياً له اقتضاء الأسباب لمسبباتها. والثاني: كونه مطلوباً للأمر مراداً له»⁽⁴⁾. وإذا أخذنا ما سبق ذكره واستعماله من الأفعال مستقلة عن السياق فإن

1- ينظر: ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد، ص 103/1.

2- المصدر نفسه، ص 15/3.

3- ينظر: المصدر نفسه، ص 104/1.

4- المصدر نفسه، الصفحة نفسها.



الزمن في واحدتها يدل على وظيفة صرفية، أي أن الفعل يدل على حدث وزمن ليس غير ذلك. وهذا يعني أن الزمن الصرفي يتضح في دلالة كل صيغة من صيغه على المعنى الزمني كدلالة (فعل) على الماضي ، ودلالة صيغة (يفعل) على وقوع الحدث في المضارع أو المستقبل، وهذا ما اصطلح على تسميته بالزمن الصرفي. (1).

السياق عند ابن القيم

رغم أن السياق - عادة - يوصف بأنه مصطلح متمرّد يأبى التحديد؛ فإنه يبقى مصطلحاً جامعاً لمعان متحدة الأصول، متشعبة الفروع.

ولعل الإمام الشافعي أول من استعمل مصطلح السياق في كتابه "الرسالة" كما أشرنا سابقاً، وهذا يدل على فطنة الإمام وسبقه، كما يدل على عراقة هذه الدلالة في الدرس الأصولي ، إذ من السهل على دارس أصول الفقه أن يلاحظ وضوح اهتمام الأصوليين بالسياق في تناولهم للنصوص الشرعية ولا سيما على المستوى العملي الوظيفي أكثر منه على المستوى التنظيري. و من شواهد اهتمام الأصوليين بالسياق أنهم فطنوا إلى أن اللغة ظاهرة اجتماعية، و أن ملاحظة السياق بنوعيه المقالي و المقامي ضرورة للوقوف على طبيعة النص دلالياً. ومن ذلك أيضاً اهتمامهم بدراسة القرائن المتمثلة بأسباب النزول، وتقسيمهم الألفاظ إلى عام وخاص، واهتمامهم بصيغ الأمر والنهي، وتقسيمها إلى وجوب، وإباحة، وإرشاد، وتعجيز، وتحريم، وغير ذلك مما هو عند البلاغيين بمسميات أخرى: خروج الأمر أو خروج الاستفهام أو نحو ذلك عن مقتضى الظاهر في علم المعاني ، و هذه موضوعات تمتلئ بها المدونة التي نشغل عليها " بدائع الفوائد " .

إنّ الدارس لمؤلفات ابن القيم و لا سيما " بدائع الفوائد " يلاحظ أن ابن القيم لا يبرح يذكر السياق في تحليله للخطاب القرآني و غيره من الكلام ، في أثناء عرضه لمسائل الكتاب وهذا ليس

1- ينظر: فاضل الساقى، أقسام الكلام العربي من حيث الشكل والوظيفة، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1977، ص 173.



غريبا، فقد جعل الأصوليون دراسة القرآن الكريم و مسائله خدمة للنص القرآني أولا، ولاستنباط الأحكام الشرعية منه ثانيا. لذا لم يكن همهم الجانب التركيبي وحده عند دراسة النص، وإنما عمدوا إلى ربط الألفاظ بدلالاتها النصية والسياقية معا.

و قد حدد ابن القيم عددا من وظائف السياق في بيان الدلالة من حيث أنه من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فقال: «السياق يرشد إلى تبين الجمل و تعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام وتقييد المطلق وتنوع الدلالة. وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره و غالط في مناظرته»⁽¹⁾. و يضرب مثلا على أهمية السياق بالآية الكريمة: " ذق إنك أنت العزيز الكريم " [الدخان49]. يقول ابن القيم : « انظر كيف تجد سياقه يدل على أنه الدليل الحقيقير»⁽²⁾.

إذا درسنا ابن القيم وجدناه ممن تمثل نظرية السياق و جعلها من الحجر الأساس التي تؤطر للمعنى التي يبنى عليها الخطاب ومن ثم تحليله له، بل لتكون فيصلا في كثير من مواضع معالجته. لذا لا عجب إن وجدنا ابن القيم يستشعر تلك السياقات أو نحوها. وقد تبين من قراءة " بدائع الفوائد " أن ابن القيم قد تناول سياقات متشابهة ومنها ما تناوله تلميحا، ومنها تناوله تصريحاً. و إتماما لما مضى من حديث ابن القيم عن السياق يحسن أن نتحدث - تخصيصا - عن بعض السياقات عنده.

1- السياق اللغوي: تعد العلاقات الدلالية بين الكلمات من النظريات الحديثة نسبيا في الدراسات اللغوية الحديثة، إذ تتصل بتعدد دلالة الكلمة وغموضها، وتقوم نظرية العلاقات الدلالية على أساس أن المعنى المعجمي للكلمة يمكن تحليله إلى عناصر أولية، إذ تنشأ العلاقات الدلالية بين الألفاظ نتيجة للتشابه و التقارب في المعنى المعجمي لكل منها، أو قل بين العناصر المكونة للمعنى المعجمي

1- ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد، ص9/4.

2- المصدر نفسه، ص9/4-10.



(1).

و يمكن أن نلتمس مسألة "المشترك اللفظي" في بعض الأفعال الكلامية بوصفها إحدى العلاقات الدلالية التي تناولها ابن القيم ، فمن ذلك ما جاء في حديثه عن الفعل "شهد" ، إذ يقول: « إن "شهد" في اللغة لها معان، أحدها الحضور، ومنه قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [البقرة 185] . والثاني: الخبر، ومنه شهد عندي رجال مرضيون وأرضاهم عندي عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن الصلاة بين العصر والصبح»⁽²⁾ [الحديث رواه البخاري في باب الصلاة]. والثالث الاطلاع على الشيء، ومنه: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المجادلة 06]⁽³⁾، فابن القيم يحدد المعنى الدلالي للكلمة من خلال مصاحبة الكلمة لباقي العناصر المكونة للتركيب.

1- سياق الحال: يشمل نوعين من السياق :

أ - السياق اللفظي (المقالي): ويمثله النطق بالألفاظ، أو مد الصوت أو تقصيره في النطق، و هو ما يعرف بالتنعيم، وقرينة التنعيم إحدى القرائن اللفظية التي أشار إليها ابن القيم في بيان دلالة السياق اللفظي، ومن ذلك قول عيسى عليه السلام لليهودي الذي سرق الرغيف فيما ترويه الأخبار: سرقت، قال اليهودي: كلا، والذي لا إله إلا هو، فقال عيسى: آمنت بالله وكذبت بصري. فيقول ابن القيم: قيل: هو استفهام من المسيح، لا أنه إخبار، والمعنى: أسرقت؟ فلما حلف له صدّقه⁽⁴⁾. وبهذا، كشفت قرينة التنعيم عن كون المراد بالفعل "سرقت" الاستفهام وليس الإخبار إذ إنّ الحدث اللغوي لا يجري في مستوى الأصوات وحدها، ولا في مستوى المعنى المعجمي منعزلاً، و إنما يجري باقتراهما و بتفاعلها معا.

1- ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد، ص 8/1.

2- المصدر نفسها، الصفحة نفسها.

3- المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

4- ينظر: المصدر نفسه، ص 200/3.



ب- السياق المقامي: و يقصد به الظرف الاجتماعي العام المحيط بالموقف الكلامي، ولييان دور السياق في الكشف عن المعاني الداخلية في النفس. يبيّن ابن القيم «أنّ ما تحدّد به الأشياء خمسة: اللفظ والخط والإشارة والعقد والنسبة، وهي لسان الحال ، و هي أصدق من المقال»⁽¹⁾، ويصنفها بالتّراجم الخمس الكاشفة عن كلام النفس وهذا ما أشار إليه الجاحظ في البيان والتبيين وتمثل دلالة اللفظ بما تميز به الإنسان عن سائر المخلوقات، ودلالة الإشارة اليد والعين والحاجب. ودلالة الخط القلم، ودلالة العقد الحساب دون اللفظ والخط، وأما دلالة النسبة فهي الحال الناطقة بغير دلالة اللفظ، والمشيئة بغير اليد، وذلك ظاهر في خلق السماوات والأرض.

و لذلك يرى ابن القيم أنه لا يكفي للحاكم أن يعرف قوانين الأحكام الكلية أو نحوها، وإنما الحاكم محتاج إلى معرفة سياق الحال كمعرفته لتلك القوانين الكلية يقول: «إذا لم يكن الحاكم فقيه النفس في الإشارات ودلائل الحال كفقّهه في كليات الأحكام ضيع الحقوق ... ومن له ذوق في الشريعة و اطلاع على كمالها و عدلها وسعتها ومصحتها علم أن السياسة العادلة جزء منها، و أن من أحاط علما بمقاصدها ووضعها مواضعها لم يحتج معها إلى سياسة غيرها»⁽²⁾.

2- السياق التاريخي: يمكن أن نلتمس هذا السياق عند حديثه عن الشرط في قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ قُلْتُمْ فَقَدْ عَلِمْتُمْ﴾ [المائدة 116]، إذ يقول: «فهذا شرط دخل على ماضي اللفظ، وهو ماضي المعنى قطعاً؛ لأنّ المسيح إمّا أن يكون صدر هذا الكلام منه بعد رفعه إلى السماء، أو يكون حكاية ما يقوله يوم القيامة، وعلى التقديرين فإنّما تعلق الشرط وجزاؤه بالماضي، وهذا الجواب إمّا صدر منه بعد سؤال الله له عن ذلك، والله لم يسأله وهو بين أظهر قومه، ولا اتّخذوه وأمه إلهين إلّا بعد رفعه بمئين من السنين»⁽³⁾. ويفيد ابن القيم - أيضاً - من السياق التاريخي في تحديد الزمن

1- ابن القيم، بدائع الفوائد ، ص 93/1.

2- المصدر نفسه، ص 117/3.

3- المصدر نفسه، المصدر نفسه، ص 45/1.



النحوي، ويرى ابن القيم « في قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ [التوبة 122]، أنّ الفعل "نفر" الواقع بعد فعل التحضيض "لولا" باق على الماضي. إذ إنّ الآية نزلت في سياق النفير في الجهاد وفي ذم المتخلفين عن رسول الله ويخلص إلى القول: وإن كان لفظ (لولا، وهلا) متضمني التحضيض والتوبيخ صلح الفعل للماضي والاستقبال، فإنّ الفعل "نفر" في الآية ماضٍ، وإنما يُفهم منه الاستقبال، ذلك أن الله وبّخ المسلمين توبيخاً متضمناً التحضيض»⁽¹⁾.

3- السياق النفسي: يمكن أن نمثل له بما أورده ابن القيم في حديثه عن استخدام "أم" المنقطعة، إذ يقول: « وهي منقطعة، فإنها تكون (أم) إضراباً ، ولكن ليس بمنزلة (بل)، ولكن إذا مضى كلامك على اليقين، ثم أدركك الشك مثل قولهم: (إنها لإبل أم شاء) كأنك أضربت عن اليقين، ورجعت إلى الاستفهام حين أدركك الشك»⁽²⁾.

القرائن و دورها في موقف الكلام

ومما يتصل بالسياق اتصالاً وثيقاً القرائن بنوعها اللفظية والمعنوية، والقرينة ما يبين اللفظ ويفسره بأي طريقة، يقول ابن القيم: «معنى الإشارة يدل عليه قرائن الأحوال من الإيماء باللحظ واللفظ الخارج من طرف اللسان وهيئة المتكلم، فقامت تلك الدلالة مقام التصريح بلفظ الإشارة؛ لأن الدال على المعنى إما لفظ و إما إشارة و إما لحظ»⁽³⁾. ويقول: «كثير من القرائن تفيد علماً أقوى من الظن المستفاد من الشاهدين بمراتب عديدة، ومن ذلك قول الشاهد في سورة يوسف: ﴿وَإِن كَانَ قَمِيصُهُ قُدًّا مِّن دُبُرٍ فَكَذَبْتَ وَهُوَ مِنَ الصّٰدِقِيْنَ﴾ [يوسف 27]، فذكر الله تعالى ذلك مقرراً له غير منكر على قائله، بل ربّ عليه العلم ببراءة يوسف و كذب المرأة عليه»⁽⁴⁾.

1- ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد، تح: سيد عمران وآخرون، دار الحديث، القاهرة، 2006، ص 4/960.

2- ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد، ص 1/205.

3- المصدر نفسه، ص 182-183.

4- المصدر نفسه، ص 3/117-118.



وينبه ابن القيم على أن العمل بالقرائن المختلفة من صميم عمل الفقهاء في استنباط الأحكام غير المنصوص عليها في الخطاب الشرعي، يقول: « والرجوع إلى القرائن في الأحكام متفق عليه بين الفقهاء، بل بين المسلمين كلهم، و قد اعتمد الصحابة على القرائن في الحدود، فرجموا بالحبل في ثبوت زنا من لا زوج لها، و جلدوا في الخمر بالقيء والرائحة»⁽¹⁾.

و يقول: « والأمة مجمعة على جواز شراء ما بيد الرجل اعتمادا على القرينة، كونه في يده و إن جاز أن يكون مغضوبا، إذ إنّ العمل بالقرائن ضروري في الشرع والعقد والعرف»⁽²⁾، و يرى ابن القيم أن الحاكم (القاضي) لا يكفي له أن يعرف الكليات في القضاء، بل هو محتاج أيضا إلى ثلاثة أشياء لا يصلح له الحكم إلاّ بها: معرفة الأدلة، والأسباب، والبيانات⁽³⁾. ويقول: « وهذا لا يتوقف العلم به على الشرع بل على الحس، أو العادة و العرف، أو الخبر، و نحو ذلك»⁽⁴⁾. وفي حديثه عن اسم الإشارة "هذا"، يقول: « وأما دخول هاء التنبيه فلأن المخاطب يحتاج إلى تنبيه على الاسم الذي يشير به إليه؛ لأن للإشارة قرائن حال يحتاج إلى أن ينظر إليها، المتكلم كأنه أمر له بالالتفات إلى المشار إليه أو منبه له فلذلك اختص هذا الموطن بالتنبيه»⁽⁵⁾، والأخذ بالقرائن سلوك لغوي واجتماعي ونفسي سلكه الأصوليون للوصول إلى استنباط الأحكام .

يتبين مما قاله ابن القيم في القرائن أنه كانت أصلا في الاعتبار لفقه مقاصد الشريعة وما تقول إليه الأحكام. وبهذا يمكن القول أن ابن القيم كان يؤكد أهمية الوظيفة التواصلية للغة بالنظر إلى جملة الأغراض و المقاصد و الملابس التي تحيط بالخطاب، واستحضاره النص القرآني ككل في تحليله لبعض النصوص القرآنية، واستقراء وجوه الدلالة وغير ذلك من أمور، ليصل إلى الاستدلال المقبول الذي يكون عليه مناط التكليف الشرعي، المدعوم بالأدلة العملية من الكتاب والسنة والاجتهاد،

1- ينظر: ابن القيم، بدائع الفوائد، ص793/4.

2- المصدر نفسه، ص14/4.

3- ينظر: المصدر نفسه، ص12/4.

4- المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

5- المصدر نفسه، ص182/1.



بالإضافة إلى الاستدلال والحجاج العقلي الذي لا يكاد يفارقه في حواراته مع الآخر، من النحويين، والفقهاء، والأصوليين، ومن المعتزلة، والأشاعرة، والجهمية وغيرها من الفرق.

خاتمه

خاتمة:

حاول هذا البحث أن ملامح الدراسة التداولية عند ابن القيم الجوزية، ومن خلال هذه المعالجة توصلنا إلى ما يلي:

- لم يقتصر ابن القيم كلامه في "البدائع" حول القواعد الفقهية والأصولية، وإنما جعله زادا لكل دارس في شتى المجالات: علم اللّغة، فقه اللّغة، النّحو، الأدب، البلاغة، علم الحديث، علم الاجتماع، علم النّفس، علم الكلام.

- أسهب في حديثه عن العلاقة بين اللفظ والمعنى (عشوائية)، ونجده متأثرا بما قاله سيويو والخليل.

- تفرد كتاب "البدائع" عن سائر مؤلّفات ابن القيم بالقضايا اللّغوية، بيد أنّه بصري المذهب، وهذا لا يعني أنه لم يأخذ بآراء الكوفيين، وتلمس هذا في بعض المسائل التّحوية والصّرفية عنده.

- يرى أنّ السّياق والقرائن أصلين من أصول الشّريعة، وعلى الحاكم أو القاضي أن يستند إليهما للوصول إلى مقاصد الشريعة، واستنباط الأحكام الشرعية.

- نبّه إلى أنّ للقرآن معاني خاصة لا يجوز أن تحمل على المعاني القاصرة.

- تعليقه لبعض ظواهر الخطاب يمثّل ما عليه المنهج التّداولي المعاصر.

- تمثّل النظرية التداولية ومرتكزاتها من خلال اهتمامه بالمخاطب والمخاطب، وقواعد الخطاب والقصدية وملابسات الخطاب، وتشاكل الأساليب، والسّياق، مما جعل الدّرس الأصولي في "البدائع" تداولي بحت .

سبح



اسمه ونسبه :

هو أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن سعد بن حريز بن مكّي زين الدين الزُّرعي ثمّ الدمشقي الحنبلي الشهير بابن قيم الجوزية والزُرعي نسبة إلى زُرع بضم الزاي وهي قرية من عمل حوران. وحوران (ناحية واسعة كثيرة الخير بنواحي دمشق ومنها تحصل غلات دمشق). وقيم الجوزية هو والده . رحمه الله، فقد كان قيماً على المدرسة الجوزية بدمشق مدة من الزمن ، واشتهر به ذريته وحفدتهم من بعد ذلك.

شهرته بابن قيم الجوزية :

اشتهر هذا الإمام بين أهل العلم المتقدمين والمتأخرين بابن قيم الجوزية . ومنهم من يتّجوز فيقول (ابن القيم) وهو الأكثر لدى المتأخرين ومنهم غلط فقال (ابن الجوزي) وهو نادر فما هو سبب هذه الشهرة (ابن قيم الجوزية) وهل يصح أن يقال (ابن القيم) ؟ ولماذا غلط من قال (ابن الجوزي) ؟ هذا ما نود تناوله بالتوضيح كما يلي:

سبب شهرته بابن قيم الجوزية:

تتفق كتب التراجم على أن المشتهر بهذا اللقب (قيم الجوزية) هو والد هذا الإمام : الشيخ أبو بكر بن أيوب الزرعي إذ كان قيماً على المدرسة الجوزية بدمشق مدة من الزمن فقبل له (قيم الجوزية) واشتهرت ذريته وحفدتهم من بعد بذلك ، فصار الواحد منهم يدعى بابن قيم الجوزية.

فالقيم في اللغة : هو الشخص السائس للأمر القائم عليه بما يصلحه وفي كلام أهل الاصطلاح لا يعدو أن يكون كذلك فهو بمعنى الناظر فيقال : ناظر المدرسة ووصيها وقيّمها كلها بمعنى واحد ويكفي والده فخراً أن تعطى له قوامة هذه المدرسة وإدارتها لما لها من دور فعال بين المدارس آنذاك.



والمدرسة الجوزية - بفتح الجيم - هي من أعظم مدارس الحنابلة بدمشق الشام ، نسبة إلى واقفها (ابن الجوزي) وسمي بذلك نسبة إلى محله بالبصرة وهو محيي الدين يوسف بن الإمام الواعظ المشهور بأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي القرشي البكري البغدادي وبعد هذا البيان في شرح اللقب وسببه يتضح لنا بجلاء أن شهرته هي (ابن قيم الجوزية) وقد يقال له (ابن القيم) وكلاهما مما اشتهر به رحمه الله أما أن يقال له (ابن الجوزي) فهو خطأ لأن ابن الجوزي كما عرفناه سابقاً هو عبد الرحمن بن علي القرشي المتوفى سنة 597هـ.

مولده :

ولد في اليوم السابع من شهر صفر لعام 691هـ . قيل : إنه ولد في زرع ، وقيل في دمشق فيقال له الزرعي الدمشقي وهم يقولون في ترجمته وترجمة والده (الزرعي الأصل ثم الدمشقي) ومعلوم أن اصطلاحهم في هذا التعبير قد يريدون به محل الولادة ثم محل الانتقال للمترجم له وقد يريدون أن والده وأجداده مثلاً من هذه البلدة ثم صار الانتقال إلى الأخرى.

نشأته وأهل بيته

التعرف على أسرة عالم ما يلقي الضوء على شخص ذلك العالم ومدى اتجاهه واستعداده وذلك لما للأهل والبيئة التي يعيش فيها الإنسان من تأثير عجيب على تكوين شخصيته وانطباعاته وميوله .

لهذا تلميذتي: فلقد رأينا أن نسوق ألماعة عن أسرته الذين عاش معهم وعاشوا معه لما لهم من قدم صدقٍ في خدمة العلم ونباهة الشأن وهم على ما يلي:

1- (والده) وكان عالماً بالفرائض (المواريث) وأخذها عنه ابن القيم.

2- أخوه زين الدين.

3- ابن أخيه زين الدين.



4- ابنه عبد الله.

5- ابنه إبراهيم.

هؤلاء هم أسرة ابن قيم الجوزية رحمهم الله، بيت علم وفضل وصلاح وتقوى الأب ووالده وأحفادهم

وهل ينبت النخلى إلا وشيخة وتغرس إلا في منابتها النخل

ففي هذا الجو العلمي الكريم نشأ ابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى - يتقلب في أعطاف العلم تعلماً وتعليماً فصار هكذا مع ما آتاه الله من فكر ووقار وحافظة قوية واطلاع مدهش وصفاء نفس وسلامة صدر صار له الأثر الكبير جداً في تخرجه ونبوغه على تلك الصفة الكريمة والحياة السعيدة التي ملأ بها القلوب والأسماع ، ثناءً جميلاً وذكرًا حميداً وعلماً ازدانت به المكتبة الإسلامية والمحافل العلمية منذ أن عرف الناس ابن القيم عالماً له آثاره حتى أيامنا هذه وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء من عباده .

ثناء العلماء عليه:

لقد تتابع ثناء العلماء المعاصرين لابن القيم، والذين جاءوا من بعده واطلعوا على مؤلفاته الكثيرة، فوصفوه بالعلم الواسع والإتقان ومعالي الأخلاق، والتأدب بأدب العلم، ومن ذلك ما قاله ابن رجب الحنبلي عنه، حيث قال: هو الفقيه، الأصولي، المفسر، النحوي، العارف، تفقه في المذهب، وبرع وأفتى، تفنن في علوم الإسلام، وكان عارفاً بالتفسير لا يُجارى فيه، وبأصول الدين، وإليه فيهما المنتهى، والحديث ومعانيه، وفقهه، ودقائق الاستنباط منه، لا يلحق في ذلك، وبالفقه وأصوله، وبالعربية، وله فيها اليد الطولى.

وقال أيضاً: "... ولا رأيت أوسع منه علماً، ولا أعرفَ بمعاني القرآن والسنة، وحقائق الإيمان منه، وليس هو بالمعصوم، ولكن لم أر في معناه مثله".



ولم يكن ابن القيم - رحمه الله - لينال هذه الدرجة الرفيعة إلا بعون الله تعالى، ثم بِهَمَّةٍ عالية، وجهد متواصل، وصبر وجلد. فعلى من أرادت الرقي في درجات العلم والفضل أن تبذل قصارى جهدها في سبيل العلم لتنال منه الحظ الوافر بإذن الله تعالى.

صفات ابن القيم وخصاله:

عرفنا من حياة والده أنه كان قيماً على المدرسة الجوزية وأنه كان ذا علم وفضل ونباهة شأنٍ وعرفنا أيضاً من الحديث عن أسرته أنهم كانوا مثلاً لعلو الأخلاق ومكارمها . فهو بهذا يتقلب في رحاب العلم من دار أسرته الكريمة إلى المدرسة الجوزية . وبجو دمشق الذي كان يعج آنذاك بعشرات المدارس والجموع وفيها الدروس مفتوحة لكل طالب وسامع .

وهذه المحامد والفضائل يراها ابن القيم ويسمعها وقد آتاه الله ألمعية نادرة و ذكاءً مفرطاً و أريحية كريمة . فلا عجب إذاً ، إذا رأينا مترجميه يجمعون على جميل صفاته وخصاله ومنها:

1. حسن العشرة، وكثرة التودد إلى الناس والتَّحُبُّ إليهم، فكان الحافظ ابن كثير - مثلاً - من (أحب الناس إليه) فكان ابن القيم حسن الخلق ، لطيف المعاشرة ، طيب السريرة ، عالي الهمة ، ثابت الجنان واسع الأفق، معدوداً من الأكابر في السمات والصلاح والعلم والفضائل والتهجد والتعبد. ولانطباع نفسه بهذه الخلال الحميدة وصفاء قلبه ، نراه يقرر أدب السيرة مع الخلق ومعالجة السلوك معهم بإحساس مرهف ونفس شفافة فيقول (من أساء إليك ثم جاء يعتذر من إساءته فإن التواضع يتوجب عليك قبول معذرتة حقاً كانت أو باطلاً ، وتكل سريرته إلى الله تعالى ، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنافقين الذين تخلفوا عنه في الغزو فلما جاءوا يعتذرون إليه ، فقبل أعدارهم ، ووكل سرائرهم إلى الله تعالى) والله أعلم مدارج السالكين (2/330).

2- كف الأذى عن الخلق فكان - رحمه الله - "لا يحسد أحداً، ولا يؤذيه، ولا يستعيبه، ولا يحقد على أحد". كما قال ذلك أصحاب الناس له ابن كثير رحمه الله.



هكذا كان ابن القيم متحيباً إلى الناس متحملاً معهم، كآفاً أذاه عنهم؛ لأنه - رحمه الله - كان يعلم أن حسن الخلق هو: (طلاقة الوجه، وبذل المعروف، وكف الأذى) فإنه قد نقل ذلك عن عبد الله بن المبارك رحمه الله، شارحاً به حسن الخلق وموضحاً معناه. فرحم الله ابن القيم الذي علم، فتخلق بهذا العلم، وعمل به، ثم دعا إليه ونشره بين الناس.

3. شدة محبته للعلم، وكتابته، ومطالعتة، كما وصفه بذلك تلميذه ابن رجب رحمه الله. وكيف لا يكون شديد الحب للعلم، شديد التعلق به، وهو القائل: "النَّهْمَةُ فِي الْعِلْمِ، وَعَدَمُ الشَّيْبِ مِنْهُ مِنْ لَوَازِمِ الْإِيمَانِ، وَأَوْصَافِ الْمُؤْمِنِينَ".

4. جدُّه واجتهاده - رحمه الله - في تحصيل ما نذر نفسه لتحصيله من هذا العلم الشريف، وإنفاق أيام العمر وسنينه في ذلك، بحيث وصف بـ "كثرة الطلب ليلاً ونهاراً".

5. تجرده - رحمه الله - في أبحاثه العلمية من كل هوى نفسي، أو غرض ذاتي شخصي، وإنما كان يتبغي الوصول إلى الحق والصواب، ولو ظهر هذا الحق على لسان غيره.

6. تَوَاضُّعُهُ وَإِنْكَارُهُ لِذَاتِهِ، واستصغاره لنفسه وعلمه، من ذلك: ما نجده في أكثر كتبه من تصريحه بقلة بضاعته في هذا الشأن، مع إسناده الصواب في ذلك إلى الله، وأن ذلك من فضله وتوفيقه، وإسناده الخطأ والنقص إلى نفسه.

7- السعة والشمول:- هذه الخصيصة البارزة هي المنّة العلمية الكبرى التي امتحن الله بها علي بن القيم ذلك أنه إذا بحث مسألة من المسائل أو نازلة من النوازل استوعب الكلام فيها من جميع جوانبها بسياق الأقوال والآراء وإبراز أدلتها وبيان وجود الاستدلال منها ثم يتبعها بمناقشتها ثم ينتهي به المطاف إلى اختيار القول الذي يدعمه الدليل وهو رحمه الله تعالى يرى أن هذا من الجود الذي يحبه الله ورسوله فيقول: (ومن الجود بالعلم أن السائل إذا سألك مسألة استقصيت له جوابها جواباً شافياً، لا يكون جوابك له بقدر ما تدفع به الضرورة كما كان يكتب بعضهم في جواب مسألة (نعم) أم



(لا)مقتصراً عليها. فمن جود الإنسان بالعلم أنه لا يقتصر على مسألة السائل. بل يذكر له نظائرها، ومتعلقها ومأخذها، بحيث يشفيه ويكفيه)

هذا ما يقوله، مع ما عرف عنه من جودة تصانيفه، وكثرة إفاداته، وغزارة علمه رحمه الله.

وهذه طريقة قل أن يفتح بها على عالم إلا إذا كان من أكابر الحفاظ وأوعية العلم.

عبادته وزهده:

إن من يقرأ مؤلفات ابن القيم - رحمه الله تعالى - (خاصة كتابه مدارج السالكين) يخرج بدلالة واضحة على ان ابن القيم رحمه الله تعالى كان لديه من عمارة قلبه : باليقين بالله والافتقار ، والعبودية ، والاضطرار والإنابة إلى الله، الثروة الطائلة في جو العلماء العالمين الذين هم أهل الله وخاصته . فلا عجب إذا رأيناه زاهداً في الدنيا قد تلاشت عنده مظاهرها و تجلت حقيقتها أنها إلى فناء فشمر سائراً إلى الله والدار الآخرة قال تعالى ﴿لوما عند الله خيرٌ وأبقى﴾ (آية رقم 60/ سورة القصص)

وقد ذكر مترجموه عن مشاهدة وعيان من أمور عبادته وزهده ما يبعث إلى الدهشة والاستغراب يقول تلميذه ابن رجب (وكان رحمه الله تعالى ذا عبادة وتجدد، وطول صلاة إلى الغاية القصوى ، ولهج بالذكر ، وشغف بالحبة، والإنابة والاستغفار، والافتقار إلى الله والانكسار له ، ما لم أشاهد مثله في ذلك ، ولا رأيت أوسع منه علماً، ولا أعرف بمعاني القرآن والسنة وحقائق الإيمان منه وليس هو المعصوم ولكن لم أر في معناه مثله).

(طلبه للعلم):

إن الناظر في ترجمة ابن القيم - رحمه الله تعالى - يلمس منه : الرغبة الصادقة في طلب العلم ، والجلد العظيم في البحث والنظر والتلقي عن الشيوخ والتفاني في سبيل العلم وامتزاج ذلك بشخصه منذ نعومة أظفاره . وانبرى لطلب العلم في سن مبكرة وعلى وجه التحديد في السابعة من عمره .



ويظهر ذلك بالمقارنة بين تاريخ ولادته سنة 691هـ وتاريخ وفيات جملة من شيوخه الذين أخذ عنهم فمن شيوخه الشهاب العابر المتوفي سنة 697هـ . وقد أثنى عليه ابن القيم وقال عنه في كتابه زاد المعاد (وسمعت عليه عدة أجزاء ولم يتفق لي قراءة هذا العلم عليه لصغر السن ، واحترام المنية له رحمه الله) ومن شيوخه أبو الفتح البعلبكي المتوفي سنة 709هـ وقد قرأ عليه عدداً من الكتب في النحو ومعنى هذا أنه أتقن العربية وهو دون التاسعة عشرة من عمره . وهكذا في عدد من شيوخه وأساتذته فكثرة سماعه - رحمة الله - ووفرة علومه التي أتقنها وتفنن فيها مع أن مدة مقامه في هذه الدنيا تقارب ستين عاماً تعطينا دليلاً على صدق همته وقوة عزيمته في طلب العلم . وإن هذا التلقي وهذا الطلب للعلم غير غريب على ما وهبه الله لابن القيم من المواهب الفذة والألمعية النادرة وغير مستغرب في عصره فقد كانت الأمصار آنذاك تكتظ بعلماء الإسلام المتخصصين ، والحفاظ البارزين والمؤلفين المتقنين خصوصاً في دمشق الشام مضرب دار ابن القيم ومحل إقامته ، فقد كانت تعج بفحول العلماء الذين يحملون (علومهم) في صدورهم ، فالطالب أمام العالم كالروضة الغناء يقطف منها ما تشتهي نفسه من كل ثمرة ويشم كل رائحة عطره ، وابن القيم - رحمه الله تعالى - موهبة متحركة - تنبض بالعقل الواسع والفكر الخصب ، والحافظة المدهشة والقدرة العجيبة فلا عجب إذا رأيناه يزاحم بالركب في شتى الحلوق على أعداد متكاثرة من الشيوخ بروح متعطشة ونفس متألفة ليشفى غلته ويروي همته فينهل من كل عالم متخصص حتى تفنن في علوم شتى وصارت له اليد الطولى فيها ولا عجب إذا رأيناه وقد ارتحل في سبيل العلم وأفنى حياته متقلباً في أعطافه في حله وترحاله في سفره وإقامته فلم يشغله السفر والبعد عن الأولاد والوطن عن التأليف والنظر فابن القيم وإن سافر لا يحمل إلا زاداً من علم فعلمه في صدره ويكفي في هذا أنه ألف جملة من كتبه في حال سفره وبعده عن وطنه و أهله وهي :

1- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة.

2- روضة المحبين ونزهة المشتاقين.



3- زاد المعاد في هدي خير العباد.

4- بدائع الفوائد

5- تهذيب سنن أبي داود

فكانت أسفاره رحمه الله مشحونة بالعلم وتدوينه وصدق التعبد واللهج بذكر الله.

حفاوة ابن القيم بشيخه ابن تيمية ومحبته له:

إن من واجب البر ولازم الوفاء أن تعظم محبة المعلم في قلب تلميذه وقاله. وأن يحتفي به وينوه بفضله، عرفاناً بالجميل وتقديراً لفضله الكبير.

وقد وفق ابن القيم رحمه الله تعالى حقه معلميه في الشدة والرخاء فقد ظل يشارك شيخه في أعماله وأحواله منذ ملازمته له حتى آخر لحظة من حياة شيخه رحمه الله تعالى.

وكما احتفى بشيخه وعلومه حال حياته وأخلص في محبته وولائه فقد كان خليفته بعد وفاته، فتلقف راية التجديد وثبت على جادة التوحيد بنشر العلم، ويرد الخلف إلى مذهب السلف.

فاتسعت به دائرة العلم وانتشر رواده في كل ناحية وصقع. وكان من حفاوته بشيخه (شيخ الإسلام ابن تيمية) أنّ دونه في ثنايا كتبه جملاً من مواقفه. وسؤالاته له وأسئلة غيره له. وطائفة من أحواله ومرائيه واختياراته.

ولعلنا بهذا السياق نخلص إلى أن ابن القيم رحمه الله تعالى مع محبته لشيخه ابن تيمية وغلبتها عليه كان انتصاره لمفرداته عن قناعة ودليل لا عن تبعية مجردة وتعصب. وهذا ما يسعه علمه الجم والمعيته النادرة فرحمه الله رحمة واسعة.



أعماله :

ارتبطت حياة ابن القيم العملية بحياته العلمية ارتباط الروح بالجسد فلم تخرج أعماله التي سجلها التاريخ عن محيط العلم وخدمته، والمثابرة على ذلك تعليماً وإقراءً ودروساً وتأليفاً ونستطيع أن نحصر أعماله من خلال كتب التراجم على ما يلي :-

1-الإمامة بالمدرسة الجوزية فعامة المترجمين له يذكرون إمامته بالمدرسة الجوزية ولهذا يقول ابن كثير (هو إمام الجوزية وابن قيمها).

2-التدريس في أماكن متفرقة .

3- التصدي للفتوى.

4-التأليف

مؤلفاته رحمه الله :

بلغت مؤلفات ابن القيم أكثر من 98 مؤلفاً ، منها ما يلي :

1- (إعلام المُوقَّعِينَ عن رب العالمين).

2-(إغائة اللهفان من مصائد الشيطان).

3-(بدائع الفوائد).

4-(تُحْفَةُ الْمُؤَدُّودِ بِأَحْكَامِ الْمُؤَلُّودِ).

5-(تهذيب مختصر سنن أبي داود).

6-(جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام).



- 7- (الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي)
- 8- (حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح).
- 9- (روضة المُحِبِّين وَنزهة المُشْتَأِقِينَ).
- 10- (الرُّوح).
- 11- (زَادُ الْمَعَادِ فِي هَدْيِ خَيْرِ الْعِبَادِ).
- 12- (شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل).
- 13- (الوَابِلُ الصَّيِّبُ مِنَ الْكَلِمِ الطَّيِّبِ).
- 14- (طريقُ الْمُهْجَرَتَيْنِ وَبَابُ السَّعَادَتَيْنِ).
- 15- (عِدَّةُ الصَّابِرِينَ وَذَخِيرَةُ الشَّاكِرِينَ).
- 16- (الفوائد).
- 17- (مَدَارِجُ السَّالِكِينَ بَيْنَ مَنَازِلِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ).
- 18- (الْمَنَارُ الْمُنِيفُ فِي الصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ).
- 19- (مفتاح دار السعادة، ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة).

وفاته :

توفي -رحمه الله - سنة 751هـ ، وبه أكمل من العمر ستين سنة .



مراجع سيرته:

ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب (447/2) ، ذيل العبر للذهبي (282/5) ، المقصد الأرشد لابن مفلح (384 /2) ، الدر المنضد للعليمي (521 /2) المنهج الأحمد للعليمي (92/5) ، معجم المؤلفين لرضا كحالة (164/3) ، ابن القيم حياته وآثاره للشيخ بكر أبو زيد رحمه الله .

قائمة المصادر

والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم: رواية حفص عن عاصم.

المصادر:

1. أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، إمام الحرمين، كتاب التلخيص في أصول الفقه، تح: عبد الله النييلي، مكتبة دار الباز، ط1 ن 1996.
2. أبو بكر محمد بن احمد السرخسي، أصول السرخسي، تح: أبو الوفاء الأفغاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 2005.
3. التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، تح: علي حروج، مكتبة ناشرون، لبنان- بيروت، ج 1.
4. الجاحظ، البيان والتبيين، تحقيق وشرح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 5، 1985، ج 1.
5. الجاحظ، عمرو بن بحر، البيان والتبين، تح عبد السلام هارون، القاهرة، مكتبة الخانجي، ط 4، 1975م.
6. الجاحظ، البيان والتبيين، تح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط7، 1998.
7. جلال الدين السيوطي، الإتيقان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط 3، القاهرة، دار التراث، 1405 هـ.
8. جمال الدين بن مالك الأندلسي، شرح التسهيل، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروتن ط1، 2001.
9. ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار المعرفة، ط6، 1982، باب الطلاق، الفصل الأول.
10. الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، بيروت - لبنان، ج 3 .

11. السكاكي، مفتاح العلوم، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط 1978.
12. الشاطبي، الموافقات، تح: عبد الله درّاز، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ج 3 .
13. الشهري، استراتيجيات الخطاب، مقارنة لغوية تداولية، دار الكتاب الجديد، بيروت- لبنان.
14. سيف الدين الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، تعليق: عبد الرزاق عفيفي، دار الصميعي، المملكة العربية، ط1، 2003، ج 2 .
15. علي بن محمد الآمدي، الإحكام في مسائل الأحكام، تح: سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، ط2، 1986.
16. ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام هارون، دار الجيل، ط2، 1991، ج 2 .
17. أبو الفتح عثمان ابن جني، الخصائص، تح: محمد علي النجار، دار الهدى للطباعة والنشر، بيروت، ص2/152.
18. عبد القاهر الجرجاني، أسرار البلاغة، قرأه وعلق عليه: محمود أحمد شاكر، مكتبة الخانجي، القاهرة- مصر.
19. القراني، أنوار الفروق في أنواء البروق، دراسة وتحقي، مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، محمد أحمد، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة، مصر، ط1، 2001، ج 1.
20. ابن القيم الجوزية، بدائع الفوائد، تح: سيد عمران وآخرون، دار الحديث، القاهرة، 2006.
21. محمد بن إدريس الشافعي، الرسالة، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.

المراجع:

1. إبراهيم أنيس، دلالة الألفاظ، مكتبة الأنجلو المصرية، ط6، 1986.

2. تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها، عالم الكتب، القاهرة، ط 3، 1998م.
3. جمال الدين مصطفى، البحث النحوي عند الأصوليين، دار الرشيد، بغداد، 1980.
4. جيلالي دلاش، مدخل إلى اللسانيات التداولية، تر: محمد يحياتن، د ط. الجزائر: د ت، ديوان المطبوعات الجامعية.
5. حسن و داد الحاج، رودلف كارناب: نهاية الوضعية المنطقية، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ط 1، 2001.
6. خولة طالب الإبراهيمي، مبادئ في اللسانيات، دار القصة للنشر، الجزائر، ط 2، 2002.
7. دنحا طويبا كوركيس، البرغماتية الفائداتية، جامعة جدار للدراسات العليا، الأردن، د.ت.
8. .
9. صابر حباشة، الحجاج في التداولية مدخل غلى الخطاب البلاغي، صفحات للدراسات والنشر، سوريا، ط 1، 2008.
10. طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، المركز الثقافي، الدار البيضاء- المغرب، بيروت- لبنان، ط 2، 1886 .
11. طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء- المغرب، ط 2، 2000 .
12. عمر أوكان، اللسانيات والتواصل، دار إفريقيا الشرق، الدار البيضاء- المغرب، ط 1، 2001.
13. فاضل الساقى، أقسام الكلام العربي من حيث الشكل والوظيفة، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1977.
14. محمد محمد يونس علي، علم التخاطب الإسلامي، دار المدار الإسلامي، ط 1، بيروت، 2006.
15. محمود أحمد نحلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، دار النشر، الإسكندرية، دار المعرفة، ط 1، 2002 .

16. مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب: دراسة تداولية لظاهرة الأفعال

الكلامية في التراث اللساني العربي، دار الطليعة، بيروت، 2005.

17. موفق الحمداني، علم نفس اللّغة من منظور معرفي، دار المسيرة، عمان، ط1،

2004.

18. نعناعة رمزي، بدع التفاسير في الماضي والحاضر، أنوار الرياض، 1971.

19. نعيم خليل، نظرية السياق بين القدماء والمحدثين، دراسة لغوية نحوية دلالية، دار الوفاء

لدى الطباعة والنشر، الإسكندرية.

20. عبد الهادي بن طاهر الشهري، إستراتيجيات الخطاب (مقارنة لغوية تداولية)، ط 1.

بيروت: 2004، دار الكتاب الجديدة المتحدة.

21. عبد الغفار السيد أحمد، التصور اللغوي عند الأصوليين، شركة مكنتات عكاظ،

1981م.

الكتب المترجمة:

- فرنسوان أرمينكو، المقاربة التداولية ، تر: سعيد علوش، الرباط، مركز الإنماء القومي، ط1، 1896.

- رومان جاكسون، البحوث في اللسانيات العامة ، ج 1، تر: علي حاكم وحسن ناظم، المركز

الثقافي العربي، الدار البيضاء- المغرب، ط 1، 2002.

- جان سرفوني، الملفوظية ، تر: قاسم المقداد، من منشورات إتحاد الكتّاب العرب، ط 1، 1998.

المجالات والدوريات:

- آمنه بلعلي، المنطق التداولي عند طه عبد الرحمن وتطبيقاته ، ملتقى علم النص، المجلة صدرها معهد

اللغة، جامعة الجزائر، العدد 11 .

- عبد الرحمن بودرع، أثر السياق في فهم النص القرآني، الإحياء، مجلة فصلية تصدرها الرابطة الحمديّة

للعلماء، العدد 25. 2001

- الطاهر لوصيف، التداولية اللسانية ، مجلة اللغة والأدب، جامعة الجزائر، العدد 11 ، جانفي 2006 .

- عيد بلبع، التداولية البعد الثالث في سيميو طيقا موريس، مجلة فصول، القاهرة، العدد 66 ، ربيع 2005 م.

- فاطمة بوسلامة، السياق عند الأصوليين :المصطلح والمفهوم، الإحياء، مجلة، تصدرها الرابطة المحمدية للعلماء، العدد25،2007.

- محمد الولي، السياق إشكالية قديمة في أضواء جديدة، الإحياء، الرابطة المحمدية للعلماء، العدد 25، 2007.

المواقع:

- نعمان بوقرة، ملامح التفكير التداولي البياني عند الأصوليين، موقع إسلامية المعرفة، 1431.

فہرست الموضوعات

فهرست

الصفحة

الموضوع

مقدمة

	الفصل الأول: التداولية: المفهوم والإجراء
02	المبحث الأول: التداولية الإرهاصات والبدايات
09	المبحث الثاني: تبلور النظرية التداولية
15	المبحث الثالث: مسارات التفكير التداولي في التراث العربي
18	المبحث الرابع: مباحث التحليل التداولي
	الفصل الثاني: مرتكزات النظرية التداولية عند الأصوليين
27	المبحث الأول: السياق والمقام عند الأصوليين
33	المبحث الثاني: الأفعال الكلامية عند الأصوليين
	الفصل الثالث: تطبيقات مفاهيم التداولية في كتاب بدائع الفوائد لابن القيم الجوزية
44	المبحث الأول: الموقف اللغوي من منظور ابن القيم
48	المبحث الثاني: التداولية والإعراب
53	المبحث الثالث: تشاكل الأساليب في أفعال الكلام
57	المبحث الخامس: السياق عند ابن القيم .
61	المبحث الرابع: القرائن و دورها في موقف الكلام
65	خاتمة
67	ملحق
79	قائمة المصادر والمراجع
85	فهرست الموضوعات